

بحث في

الاحتيايل في السوق المالي السعودي

إعداد

دكتورة : زينب صلاح الدين الضهيرى

٢٠١٩م

مقدمة

- موضوع البحث:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وصل الله وسلم وبارك على سيدنا وحبيبنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم وبعد.

من المعلوم أن جرائم الاحتيال من الجرائم التي أخذت طابعاً متميزاً بين الجرائم التقليدية الأخرى، لما تستند عليه من مقومات وأسس تتركز على الأعمال الذهنية والتفنن الابتكاري، والقدرات المهارية، في ما يمارسه المحتال من أساليب ووسائل خداعية، بالإضافة إلى قدرته على تكييف هذه الوسائل والأساليب بما يتوافق مع التطورات الحديثة، والمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحضارية.

والاحتيال هو واحد من التحديات التي تواجه السوق المالية، فهو يعيق الأداء ويهدر الأموال والموارد النادرة ويلحق الأذى بالسوق المالية وسمعتها أو قدراتها التنافسية. وقد يتخذ الضرر أشكالاً غير الخسارة المالية بحد ذاتها مهما بلغت قيمتها. فالضرر الأكبر قد يكون ذلك الذي يلحق بالسوق المالية وثقة الجمهور فيها وفي نهاية المطاف قد يؤدي إلى تعريضها لمخاطر متعددة.

إضافة إلى ذلك فإن الاحتيال يتكيف مع المتغيرات التي تطرأ على أي قطاع، ويصعب في الغالب استرداد الأموال المختلسة بسبب نشاطات الاحتيال وفي كثير من الأحيان يكون هذا الأمر مستحيلاً.

وقد انتشرت أساليب جرائم الاحتيال المالي التي يروج لها جهات ومؤسسات مالية مزيفة أو وهمية أو غير مرخصة لاستغلال المتعاملين معها الذين يسعون وراء الثراء المالي السريع وتحقيق أرباح ومكاسب مادية بأسرع وقت ممكن وبأقصر الطرق أو أنهم يحملون ثقة زائدة للآخرين، مما قد يعرضهم إلى عمليات النصب والاحتيال وخسائر مادية كبيرة، وبالتالي الوقوع في إشكالات مالية وقانونية أحياناً^(١).

وحيث إن تطور السوق المالي يرتبط بالنظام الاقتصادي الذي تمر به معظم دول العالم، وأصبح مصطلح السوق المالي باعتباره شخصاً معنوياً عاماً يتمتع بالاستقلال المالي والإداري وينظمه قوانين خاصة به لأداء مهامه والقيام بوظائفه، وقيام سوق ناجح للأوراق المالية يتطلب توافر عدة مقومات منها توفر الأنظمة واللوائح التي تنظمه^(٢).

(١) في هذا السياق قد صرح أمين لجنة الإعلام والتوعية المصرفية بالبنوك السعودية، طلعت حافظ، عن رصد ٣ آلاف و١١٦ عملية احتيال مالي داخل المملكة العربية السعودية بين عامي ٢٠١٤-٢٠١٦.

(٢) وتجدر الإشارة هنا إلى أهمية القوانين واللوائح التي صدرت في جمهورية مصر العربية حيث كان لها دوراً كبيراً في =

لذلك حرصت الدول على حماية السوق المالية من كل ما قد يؤثر سلباً على سير أعمالها، ومن أهم العوامل التي تساعد الأسواق المالية على تأدية المأمول منها حمايتها من الممارسات غير المشروعة التي من شأنها الإضرار بمبدأ حماية المتعاملين في السوق، وكذلك الإضرار بمبدأ الشفافية الذي يجب أن يقوم عليه التعامل في السوق. لذلك حرصت الدول المختلفة على سن الأنظمة التي تحمي السوق من الممارسات غير المشروعة وعلى رأسها جريمة الاحتيال في السوق المالية. ويتناول هذا البحث جريمة الاحتيال في السوق المالية السعودية بصفتها من أكبر الممارسات غير المشروعة ضرراً بالمتعاملين في السوق ومن أكثرها صوراً.

فالاحتيال المالي هو عبارة عن أي ممارسة تتطوي على استخدام الخداع للحصول المباشر أو غير المباشر على شكل من أشكال الاستفادة المالية لمرتكب الجريمة، أو تسهيل ذلك لغيره لتؤدي إلى شكل من أشكال الخسارة للطرف الذي تعرض للاحتيال.

- مشكلة وتساؤلات البحث:

تعد جريمة الاحتيال في السوق المالي من الجرائم المالية والاقتصادية التي ظهرت منذ فترة زمنية واستفحل خطرها في العصر الحديث نتيجة استخدام الوسائل التقنية الحديثة وغياب مبادئ الشفافية وعدم التركيز على أنظمة الحكومة بالإضافة إلى ظهور سياسات الانفتاح الاقتصادي والأسواق الحرة وزيادة المعاملات التجارية والصناعية والمصرفية.

وحيث إن خطر جريمة الاحتيال على الصعيد الداخلي والخارجي لا يخفى على أحد، إذ لا شك أن لهذه الجريمة آثارها السلبية بشكل مباشر أو غير مباشر على عملية التنمية الاقتصادية وسلامة الاقتصاد الوطني وذلك نتيجة فقدان الثقة في السوق المالي وهيئته^(١).

ومن العوامل التي ضاعفت استفحال خطر الاحتيال في السوق المالي حديثاً الأوضاع الاقتصادية وطغيان القيم المادية وسيطرتها على النفوس الضعيفة الراغبة في جمع المال وتحقيق الثراء بأي وسيلة،

= تطور سوقها المالي وأهمها قانون سوق راس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ م ولائحته التنفيذية (قواعد نظر التلاعب في الأسعار واستغلال المعلومات الداخلية- مضاف بقرار وزير الاستثمار ١٤١ لسنة ٢٠٠٦م)، وكذلك لعبت الأنظمة واللوائح في المملكة العربية السعودية دوراً كبيراً في تطور سوقها المالي، وأبرزها نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٠ لسنة ٢٠٠٣م، حيث يعد الركيزة الأساسية للسوق المالي السعودي.

(١) د. إبراهيم ممدوح، جرائم الاحتيال في المؤسسات المالية، القاهرة، دار المعارف، ٢٠٠١ م، ص ٥٤.

كذلك فإن ضعف الرقابة على الأسواق المالية، والفساد الذي بدأ يستشري في بعض الكيانات الاقتصادية أدى إلى اهتزاز الثقة في التعامل مع تلك الكيانات أو مع بعضها.

والاحتيال في السوق المالي هو سلوك غير سوى تلجأ إليه بعض الكيانات لإيهام الآخرين بسلامة نظامها وقوة أسهمها على وجه يخالف الحقيقة بهدف اخذ مال الراغبين في المساهمة بتلك الكيانات دون وجه حق وبطرق غير مشروع، ومن ذلك يمكن صياغة مشكلة الدراسة من خلال السؤال التالي: ما هو الاحتيال في السوق المالي، وما صورته، وما هي طرق مواجهته الوقاية منه؟

- منهج البحث:

لقد اتبعت المنهج الوصفي لدراسة نظام الاحتيال في السوق المالية السعودي مقارنا بالقانون الوضعي من خلال تحليل ونقد أنظمة وقوانين سوق المال، وتفسير ما يحتاج منها إلى تفسير من داخل النظام أن أمكن أو من خلال اللجوء إلى القواعد العامة.

- صعوبة البحث:

إن ندرة المراجع القانونية المتخصصة في إصدار الأوراق المالية والاكنتاب فيها وقيدها في السوق المالي من أهم الصعوبات التي واجهتنا، على الرغم من أنها من أهم الأمور التي لا يجب أن يغفلها الباحثون بعد أن أصبح السوق المالي هو أهم المؤشرات الدالة على قياس التنمية الاقتصادية.

- أهداف البحث:

أسعى في هذه الدراسة إلى عدد من الأهداف منها:

- بيان مفهوم الاحتيال في السوق المالي وإزالة اللبس بينه وبين بعض المصطلحات الأخرى التي تتشابه معه.
 - معرفة أركان جريمة الاحتيال.
 - الوقوف على الوسائل الاحتيال التي يتم استخدامها في سوق المال السعودي والأنظمة المقارنة.
 - بيان سبل القضاء أو الحد من جرائم الاحتيال في سوق المال السعودي
 - التعرف على صور الاحتيال في السوق المالي.
- وقد قسمنا خطة البحث على النحو الآتي:

المبحث الأول: المفهوم القانوني لجريمة الاحتيال.

المبحث الثاني: صور جريمة الاحتيال.

المبحث الثالث: العقوبة المقررة لجريمة الاحتيال في السوق المالية.

المبحث الأول

المفهوم القانوني لجريمة الاحتيال في السوق المالي

لتحديد ماهية الاحتيال في السوق المالي، فلا بد بدءاً من التعريف بهذه الجريمة، وبعد هذا التحديد لمفهومها، يليه التعرض لأركانها القانونية، وعليه فستكون معالجتنا لهذا الفصل من خلال ثلاث مطالب على الوجه الآتي:

المطلب الأول: ماهية الاحتيال في السوق المالية.

المطلب الثاني: محل الاحتيال.

المطلب الثالث: أركان جريمة الاحتيال في السوق المالي.

المطلب الأول

ماهية الاحتيال في السوق المالي

بداية وقبل أن نتطرق إلى مفهوم الاحتيال في السوق المالية فيجب أولاً أن نبين تعريف السوق المالية مع بيان الفرق بينها وبين (البورصة) وذلك للوقوف على بيان ماهية الاحتيال في السوق المالي وسوف أعرض لذلك بإيجاز:

فالسوق المالية ليست مرادفاً لمصطلح البورصة، إذ إن البورصة هي المكان، أو القاعة المخصصة لتداول الأوراق المالية، في حين أن السوق المالية لا يقتصر مفهومها على سوق التداول، بل يشمل بالإضافة إلى ذلك سوق الإصدار، أي إصدار الأوراق المالية، بل أن التداول كما يكون داخل البورصة، فإنه يكون خارجها، وبالتالي فإن البورصة هي جزء من السوق المالية، وليست هي السوق المالية^(١).

وعرفت السوق المالية بأنها: "الإطار الذي يجمع بائعي الأوراق المالية بمشتري تلك الأوراق"^(٢).

وتتمثل الوظيفة الأساسية للسوق المالية في جذب مدخرات الأفراد وتجميعها، والفوائض المالية لدى

(١) د. مبارك بن سليمان آل سليمان أحكام التعامل في الأسواق المالية المعاصرة، رسالة دكتوراه مقدمة إلى قسم الفقه في

كلية الشريعة بالرياض، دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع الرياض ط ١ ١٤٢٦ هـ ص ١٠

(٢) د. محمد مطر، إدارة الاستثمار، مؤسسة الوراق، الأردن ١٩٩٩م ط ٢، ص ١٤٠.

منشآت الأعمال وغيرها، وإتاحتها إلى الجهات التي تحتاج إليها، وهي تؤدي وظيفتها هذه من خلال أدوات مالية معينة، كالأسهم والسندات وغيرها، حيث تصدر الجهات المحتاجة إلى المال مثل هذه الأدوات، وتبيعها للجهات ذات الفائض المالي^(١).

- تعريف الاحتيال في السوق المالية:

تجدر الإشارة إلى أنه لا يوجد تعريف محدد للاحتيال لذلك اقترح البعض تعريفاً له^(٢) يتضمن ما سماه ضغط السعر والذي يعبر عن إسهم المتداول في تغيير السعر ويساوى: عدد الأسهم التي تداولها المتهم (بيعاً وشراءً) مقوماً على إجمالي عدد الأسهم المتداولة، مع ضرب الناتج بالتغير في السعر خلال فترة التداول محل التحقيق. فإذا كان ضغط السعر كبيراً، ينظر في قبول معلومات تبرره من عدمه. وبالتالي يعد تلاعباً واحتيالاً بناءً على التعريف، كل تداول يولد ضغطاً كبيراً على السعر غير مدعوم بمعلومات تبرره.

وقد جاء تعريف الاحتيال في الأسواق المالية في نظام هيئة السوق المالية السعودي بأنه^(٣): القيام بعمل أو إجراء يوجد انطباعاً غير صحيح أو مضللاً بشأن السوق أو الأسعار أو قيمة أي ورقة مالية بقصد إيجاد ذلك الانطباع أو لحث الآخرين على البيع أو الشراء أو الاكتتاب في تلك الورقة أو الإحجام عن ذلك.

وبينت المادة ٣١٩ من قانون سوق المال المصري بأن الاحتيال (التلاعب في الأسعار) هو: أي عمل، أو امتناع عن عمل بقصد التأثير على أسعار تداول الأوراق المالية يكون من شأنه الإضرار بكل أو بعض المتعاملين في سوق الأوراق المالية^(٤).

(١) تتناول السوق المالية الحالات التي يتم فيها إصدار الأوراق المالية طويلة الأجل كالأسهم والسندات، ويطلق عليها "سوق رأس المال"، والحالات التي يتم فيه إصدار الأوراق المالية قصيرة الأجل كأذون الخزانة، وشهادات الإيداع وتداولها، وتعرف بسوق النقد"، والسوق المالية تتضمن الوسطاء الماليين، كما تعنى السوق المالية بالتعامل في الأموال بيعاً وشراءً، عرضاً وطلباً سواء كان ذلك في بورصات الأوراق المالية أو تم بواسطة السوق الموازية أي من خلال المؤسسات المالية المتخصصة في التعامل في الأوراق المالية بيعاً وشراءً، ويتم في السوق المالية إصدار الأصول المالية بنوعيتها، وتداولها، وهي الأصول التي تعبر عن الملكية للأسهم، والأصول التي تعبر عن المديونية كالسندات، بالإضافة إلى أدوات مالية أخرى قابلة للتداول كشهادات الإيداع والأوراق التجارية

(2) Nelemans, M (2007), redefining Trade-Based Manipulation, forth coming in Valparaiso university law review, 27.

(٣) المادة التاسعة والأربعون من نظام السوق المالية

(٤) يخضع التلاعب في الأسعار لحكم المادة (٦/٦٣) من قانون رأس المال المصري.

وجاء تعريفه في لائحة سلوكيات السوق السعودي بأنه: القيام بأي تصرفات أو ممارسات تنطوي على تلاعب أو تضليل فيما يتعلق بأمر أو صفقة على ورقة مالية، إذا كان ذلك الشخص يعلم بطبيعة ذلك التصرف أو الممارسة، أو إذا توافرت أسس منطقية تتيح له أن يعلم بذلك .

- الفرق بين الغش والاحتيال في السوق المالية^(١):

يوضح المثال التالي الفرق بين (الغش) و(الاحتيال أو التلاعب) سواءً في السوق المالية أو في أي سوق آخر: لو اشترى شخص سيارة من سوق السيارات المستعملة بعشرين ألف ريال ثم اكتشف أن عداد المسافة تم التلاعب فيه ليُظهر نصف المسافة المقطوعة فقط، فإن ذلك يُعد (غشاً) في البضاعة ذاتها، ولا دخل للسوق بذلك. أما لو كانت السيارة سليمة ولكن اكتشف أنه اشترها بعشرين ألف ريال نتيجة المزايدة الوهمية، فإن ذلك يُعد (احتيالاً وتلاعباً) يتعلق بآلية عمل السوق ولا دخل للبضاعة به. هذا هو الحال في السوق المالية تماماً.

لو أن شخصاً اشترى سهم شركة بعشرين ريال ثم اتضح أن الشركة دخلت السوق بنشرة إصدار تحتوي على معلومات غير صحيحة، أو اكتشف أن أرباحها المُعلنة قبل شرائه السهم غير دقيقة، فإن ذلك يُعد (غشاً) في البضاعة ولا دخل للسوق به.

أما لو اشترى شخص السهم بعشرين ريالاً بعدما لاحظ ارتفاع سعره في إغلاق اليوم السابق بالنسبة القسوى مثلاً، ثم اكتشف أن سبب الارتفاع لا يتعلق بتحسين في نشاط الشركة وإنما كان نتيجة ممارسة احتيالية من عدد من المضاربين لتضليل الجمهور بشأن سعر السهم، فإن ذلك يُعد احتيالاً وتضليلاً يتعلق بآلية عمل السوق ولا علاقة له بجودة البضاعة (السهم). ويُعرّف بأنه التدخل المتعمد في آلية عمل السوق الحر من أجل إيجاد انطباع غير صحيح أو مضلل في شأن سعر الورقة المالية أو كمية التنفيذ أو نحو ذلك^(٢).

- الفرق بين المضاربة والاحتيال في الأسواق المالية:

المضاربة هي بيع أو شراء، لا لحاجه رهنه، ولكن للاستفادة من فروق الأسعار الناتجة عن تنبؤ في

(١) مقال للدكتور إبراهيم بن محمد الناصري المستشار القانوني السابق لهيئة سوق المال السعودي منشور على صحيفة مال الاقتصادية على الشبكة العنكبوتية:

<https://www.maaal.com/archives/20170223/87560>

(٢) ويلاحظ على أن جميع هذه الحالات تتعلق بآلية عمل السوق ولا دخل لها بحالة البضاعة. وعدم الخلط بين حالات الغش وحالات التلاعب له أهمية كبيرة لاختلاف الأحكام التي يخضع لها كلاً منهما.

تغيرات قيم الأوراق المالية^(١).

فهي اقتناء السهم بقصد الربح من فروق الأسعار فيشتري السهم بسعر معين فإذا ارتفع باع مباشرة ولا يكون مقصود مقتنى السهم الاستثمار بمعنى اقتناء السهم بقصد الربح من ريع السهم وربحه الدوري.

وهنا تجدر الإشارة إلى أن الممارسات التي يسلكها بعض المضاربين للتأثير على الأسعار، مثل الإشاعات وعقد الصفقات الوهمية لا يؤثر على حقيقة المضاربة. لأن البيع والشراء بقصد الحصول على الفروق المصطنعة لا يتنافى مع المضاربة من حيث حقيقتها، غاية ما في الأمر أن المضاربة تكون معه غير مقبولة، وهو أمر غير بيان الحقيقة^(٢).

والفرق بين المضاربة والتلاعب عندي أن التلاعب هو مضاربة لكن مع سلوك طرق مشروع وهذا السلوك لا يخرج المضاربة عن حقيقتها فالمضاربة قد تكون مصحوبة بممارسات غير مشروع وقد تكون مصحوبة بذلك فالمضارب قد يكون مضاربا متاجرا وبالتالي تكون العلاقة بينهما هي علاقة الخصوص والعموم فكل متلاعب مضارب وليس كل مضارب متلاعب.

- الفرق بين صانع السوق والمتلاعب:

صانع السوق هو متداول غرضه الأساسي من التداول هو الربح من توفير السيولة عبر الإعلان المستمر عن عروض وطلبات لبقية المتداولين في السوق. ويعد صانع السوق متداول غير مطلع على قيمة الورقة المالية، ولذلك فهو يحدد أسعار عروضه وطلباته بشكل رئيس بناء على وضع الطلب والعرض في السوق. ويركز صانع السوق على تحقيق أفضل توازن بين العرض والطلب، لأن الفروق بين أفضل العروض والطلبات هي مصدر ربحه.

وحيث إن المتلاعب يتدخل في السير الطبيعي للعروض والطلبات في السوق، فإن صانع السوق قد يكون من ضحايا المتلاعب، والأمر من ذلك أن بعض المتلاعبين يتصرف في بعض الأحيان كما لو كان صانع سوق من خلال إرسال عروض وطلبات للسوق في الوقت نفسه^(٣).

(١) د. عبد الله بن محمد العمراني، التلاعب في الأسواق المالية دراسة فقهية، بحث منشور في الدورة العشرية للمجمع = الفقهي الإسلامي المنعقد في مكة المكرمة في الفترة من ١٩ - ٢٣ محرم ١٤٣٢هـ — ٢٥ - ٢٩ ديسمبر ٢٠١٠م، ص ٢١.

(٢) د. مبارك ال سليمان، أحكام التعامل في الأسواق المالية، رسالة دكتوراه مقدمة إلى قسم الفقه في كلية الشريعة بالرياض، دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع بالرياض، ط ١، ١٤٢٦هـ، ص ٦٧٣.

(٣) د. محمد بن إبراهيم السحيباني، التلاعب في الأسواق المالية (صوره وآثاره) بحث مقدم للدورة العشرية للمجمع الفقهي

الإسلامي، رابطة العالم الإسلامي مكة المكرمة، ص ٨.

المطلب الثاني

محل الاحتيال

إن المصلحة المحمية في جريمة الاحتيال والتلاعب هي حماية أسعار الأوراق المالية خاصة الأسهم والسندات التي تعتبر السلعة الرئيسية في التداول في سوق الأوراق المالية. فالسعر الذي تباع أو تشتري به الورقة المالية يجب أن يتوقف على قوى العرض والطلب على هذه الورقة المالية لتتأثر بجميع أنواع المؤثرات من خلال عرض وطلب الورقة المالية. لكن إذا تدخل المضاربون بأفعال من شأنها التأثير على سعر الورقة المالية بهدف التلاعب بأسعار الأوراق المالية مما يؤثر على العمليات الطبيعية^(١) للعرض والطلب.

لذلك فإن المشرع يهدف من تجريم أفعال التلاعب إلى حماية المعلومات ذلك لأن المعلومات تعتبر إحدى العناصر الهامة في سوق الأوراق المالية، فلكي يتخذ المتعاملون القرار بشراء أو بيع الأوراق المالية فإنه يجب أن تتوفر لديهم المعلومات عن الورقة التي يراد تداولها فالأسعار في سوق الأوراق المالية تتأثر بالمعلومات المتوفرة حيث يبرر أي ارتفاع أو انخفاض في سعر الأوراق المالية بأن هناك أخبارًا جيدة عن الورقة المالية فترتفع الأسعار، أو أخبارًا سيئة فتتخفف الأسعار، فمرتكبي الجريمة يتلاعبون بالأسعار من خلال بث شائعات كاذبة عن الأوراق المالية وهذه الشائعات تؤدي إلى حدوث حالة ذعر بين المتعاملين في سوق الأوراق المالية إما يدفعهم إلى التخلص من الأوراق المالية مما يؤدي إلى انخفاض مصطنع في الأسعار، أو تؤدي إلى تزايد الشراء على الأوراق المالية فترتفع الأسعار ارتفاعًا مصطنع^(٢).

وفي ضوء السير الطبيعي لسوق الأوراق المالية يسعى المضاربون إلى الاستفادة من فارق الأسعار الذي يوفره لهم تقلب الأسعار في سوق الأوراق المالية، فإذا ارتفع سعر الورقة قام المضاربون بالبيع، وإذا ما انخفض سعر الورقة المالية فإنهم يقومون بالشراء.

لكن المضاربون ومن أجل تحقيق أرباح أكثر وبصورة سريعة فإنهم يلجئون إلى التلاعب بأسعار الأوراق المالية، وهذا التلاعب على حالات ثلاث هي:

أولاً: الارتفاع المصطنع للأسعار وهنا يقوم المتلاعبون بالأسعار برفع أسعار الأوراق المالية بصورة مصطنعة بعيداً عن السعر الطبيعي فيقومون بعمليات من شأنها رفع الأسعار عن طريق الشراء بأسعار

(١) د. مجدي شهاب، اقتصاديات النقود والمال، دار الجامعة الجديد، الإسكندرية، ٢٠٠٠، ص ١٦٣.

(٢) د. صالح البربري، الممارسات غير المشروعة في بورصة الأوراق المالية، مركز المساندة القانونية، ٢٠٠١م، ص ٢٦.

مرتفعة تزيد عن السعر الطبيعي، وقد يتم ذلك قبل إصدار رأس المال عن طريق تعظيم سعر العرض بالنسبة لسعر السهم، وقد يتم ذلك على أسهم متداولة بالفعل، ويطلق على ذلك مصطلح فني يعرف باسم (الغلاية) وذلك بأجراء عمليات مصنعة بأسعار متسارعة في الارتفاع دون أن يكون ذلك الارتفاع مرتبط بالأداء الاقتصادي للشركة أو بظروف العرض والطلب الطبيعية للأسواق، وتستخدم^(١) هذه الطريقة غالباً على الأسهم ذات التداول المحدود . وتتم هذه الطريقة عن طريق إعطاء أوامر شراء حتى يقتنع المضاربون، بأهمية التعامل على هذا السهم فيتوجهون لشراء هذا السهم مما يؤدي إلى ارتفاع سعر السهم إلى أن يصل إلى السعر الذي يستهدفه المتلاعبون فيقومون بعد ذلك بإعطاء أوامر لبيع الأسهم التي في حوزتهم ليحصلوا على الأرباح عن طريق التلاعب^(٢).

ثانياً: الانخفاض المصطنع للأسعار: في هذه الحالة فإن المتلاعبون يستهدفون خفض أسعار الأوراق المالية بصورة مصنعة، فخفض أسعار الأسهم الخاصة بشركة ما يقومون ببث أخبار سيئة عن الشركة، أو بالقيام ببيع كميات كبيرة من الأسهم ويتم البيع على المكشوف دون أن يكون هنالك سبب يتعلق بالأداء الاقتصادي، أو سبب يتصل بالموقف المالي للشركة يبرر هذا الانخفاض، ثم يقوم المتلاعبون بشراء كميات كبيرة من هذا السهم بسعر منخفض جداً ليقوموا بعد ذلك بالبيع بعد أن يعود سعر السهم إلى^(٣) الارتفاع إلى المستوى الطبيعي.

ثالثاً: التثبيت المصطنع للأسعار: عندما تباع الورقة المالية في أفضل سعر لها وللمحافظة على استقرار السعر الذي تباع به الورقة المالية وحماية سعرها من الهبوط، فإن متعهد إصدار الأوراق المالية الجديدة يقوم بشراء ما يعرض من الورقة المالية خلال الفترة التي يبدأ فيها سعر الورقة المالية بالانخفاض، على

(١) د. عبد الله العمراني، التلاعب في الأسواق المالية، بحث تقدم به إلى الدورة العشرين للمجمع الفقهي الإسلامي

المنعقدة في مكة المكرمة في الفترة من ٢٠-٢٩ ديسمبر ٢٠١٠، ص ١.

(٢) وهذا ما حدث في السوق المالي المصري لأسهم البنك المصري البريطاني، حيث قام المضاربون برفع قيمة السهم

بنسبة ٥% يومياً. وتمكنوا من رفع السعر من ٨٠ جنيهاً إلى ٢١٠ جنيهاً للسهم، ولم يكن ذلك نتيجة طبيعية

لآليات السوق، وإنما نتج عن عمليات تلاعب قام بها اثنان من المضاربين يتبادلان الأدوار يومياً من بائع إلى مشتر

على مائة سهم كل يوم ويحققان بها سعر إقبال بارتفاع بنسبة ٥% وقد أكدت تحقيقات إدارة البورصة وكذلك هيئة

سوق المال الواقعة، بل وصل الأمر إلى مجلس الشعب في صورة طلب إحاطة مقدم إلى وزير الاقتصاد الذي أكد

الواقعة وبرر ذلك بوجود ثغرات في قانون رأس المال . د. منير أبو ريشة، المسؤولية الجنائية للوسطاء الماليين في

عمليات البورصة، دار الجامعة الجديد، ١٤٠، ص، ٢٠٠٧.

(٣) د. عبد الباري مشعل، التلاعب في أسواق الأوراق المالية، بحث تقدم به إلى الدورة العشرين للمجمع الفقهي الإسلامي

المنعقدة في مكة المكرمة في الفترة من ٢٥-٢٩ ديسمبر ٢٠١٠، ص ٤.

الرغم من أن هذا الإجراء يعد من أنواع التضليل للمستثمرين لما يخلقه من انطباع كاذب بوجود طلب على الورقة المالية.

لذلك فقد حددت المادة التاسعة والأربعون من نظام السوق المالية السعودي محل جريمة الاحتيال بالورقة المالية المدرجة في السوق المالية. واكتفت المادة الثانية من النظام بتعداد بعض فئات الحقوق أو أدوات الدين التي اعتبرت لأغراض تنفيذ هذا النظام من قبيل الأوراق المالية^(١).

وللوقوف على تحديد محل جريمة الاحتيال في السوق المالية فيتعين علينا أولاً أن نعرف الورقة المالية ثم نبين شروط الورقة المالية محل جريمة الاحتيال.

أولاً: تعريف الورقة المالية محل جريمة الاحتيال في السوق المالية.

نجد أن قانون التجارة رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩م في التشريع المصري والذي نظم الأوراق المالية في الفصل السادس من الباب الأول لم يحدد المقصود بالأوراق المالية، كما لم يحدد قانون سوق رأس المال المصري تعريف الأوراق المالية وإنما اكتفى بتعداد الأوراق المالية التي تقيد بجدول البورصة^(٢).

أما تعريف الأوراق المالية في التشريع الفرنسي فقد ورد في نصوص عديدة، فقد عرفت في قانون التصحيح المالي بأنها "هي الصكوك المصدرة عن طريق الهيئات العامة أو الخاصة والقابلة لأن تكون مدرجة بالبورصة وتتمتع بصفات متماثلة والمصدرة من نفس الجهة مع قابليتها لنقل الملكية عن طريق تدخل مباشر دون توثيق^(٣)".

وعرفت قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية السعودي وقواعدها الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب قرارها رقم ٤-١١-٢٠٠٤م وتاريخ ٢٠-٨-١٤٢٥هـ، بأن المقصود بالأوراق المالية هي الأسهم وأدوات الدين ومذكرة حق الاكتتاب والشهادات والوحدات وعقود الخيار والعقود المستقبلية وعقود الفروقات وعقود التأمين طويل الأمد وأي حق أو مصلحة فيما تقدم . كما حددت لائحة سلوكيات السوق مفهوم الورقة المالية في هذه الجزئية بأنها: الورقة المالية التي يتأثر سعرها أو قيمتها

(١) والورقة المالية المتداولة في السوق هي صك أو سند يتضمن حقوقاً مالية لمالكه ويثبت بشكل قاطع ومؤكد ما يتضمنه من حقوق ويمكن تقويمه وتداوله بسهولة في سوق الأوراق المالية، وهو السلعة التي يتم تبادلها بالبيع أو الشراء في سوق الأوراق المالية من خلال نظام التداول في السوق.

(٢) د. طاهر شوقي مؤمن عقد بيع الأوراق المالية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٧، ص ٢١.

(٣) الفقرة الثانية من المادة الخامسة عشر لقانون التصحيح المالي رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٦٥ الفرنسي.

بشكل جوهري في حالة الإفصاح عن هذه المعلومات أو توفيرها للجمهور^(١).

كما ورد تعريف الأوراق المالية في قانون هيئات الاستثمار الجماعي في الأوراق المالية " الأوراق المالية وفقا لأحكام هذا القانون هي صكوك يقوم بإصدارها الأشخاص الاعتبارية العامة أو الخاصة ويتم تناقلها عن طريق القيد في الحساب أو بالتسليم وهي تخول حاملها حقوق متماثلة أو تمثل حصة في رأس مال الشخص الاعتباري الذي أصدرها أو تمثل حق دين عام في مواجهته^(٢).

ويمكننا أن نعرف الأوراق المالية بأنها: صكوك تصدرها الدولة أو الشركات سواء كانت عامة أو خاصة على أن تكون قابلة للتداول وتعطي الحق في الحصول على جزء من الأرباح لحاملها أو تعطي له الحق في الاشتراك بجزء من رأس المال.

وكفل نظام السوق المالية السعودي مطلق الصلاحية للمجلس في إضافة أي حقوق أو أدوات كأوراق مالية أو أن يخرج أو يستثنى بعضا مما أعده أوراقا مالية مما ورد النص عليه، والمعيار في ذلك هو سلامة السوق وحماية المستثمرين^(٣).

وبناء على ذلك فقد أخرج النظام من مفهوم الأوراق المالية الأوراق التجارية كالشيكات والكمبيالات والسندات لأمر، وكذلك الاعتمادات المستندية، والحوالات النقدية، والأدوات التي تتداولها البنوك حصرا فيما بينها، وبوالص التأمين^(٤).

ولا يُعد متداولاً بناءً على معلومات داخلية من تعامل في الورقة المالية بناءً على معلومات من شخص مطلع وهي معلومات غير صحيحة لأن مصطلح المعلومة الداخلية يفترض صحتها وما عدا ذلك يصنف تحت الإشاعات والآراء.

ثانياً: شروط الورقة المالية محل جريمة الاحتيال في السوق المالي السعودي:

١ - ثبوت الحق المالي الذي تتضمنه الورقة بشكل صريح وقاطع:

المقصود بذلك هو ثبوت الحق المالي في الورقة المالية في الأحوال العادية بأوصافه وعناصره

(١) م رقم ٤/١/٢ من لائحة سلوكيات السوق السعودي.

(٢) المادة الأولى من قانون هيئات الاستثمار الجماعي في الأوراق المالية الفرنسي لسنة ١٩٨٨م، راجع في ذلك: Rabut. Albert, droit des bourses de valeurs at des agents de change édition litec , libraires techniques, Paris, 1983, p. 30.

(٣) مادة رقم ٢ من نظام السوق المالية السعودي.

(٤) الباب الأول في قانون سوق رأس المال المصري.

الموضحة بالورقة بدون اللجوء إلى أية إجراءات أخرى تهدف إلى التأكد من صحة ما تحتويه الورقة المالية.

٢- محل الورقة مالا:

الاحتيال يصيب حق مالك الورقة في ممارسة أو عدم ممارسة الحقوق المتعلقة بملكيتها للورقة المالية^(١)، وبذلك تخرج السندات والصكوك التي لا تتضمن حقوقا مالية ثابتة ومؤكدة لمالكها من نطاق الأوراق المالية.

٣- إدراج الورقة في السوق المالية:

يتم ذلك في حالتين:

أولاً: طرح الورقة للتداول^(٢).

ثانياً: طرح الورقة للاكتتاب العام من قبل الجمهور^(٣).

(١) نصت على ذلك صراحة المادة التاسعة والأربعين من نظام الأوراق المالية السعودي.

(٢) يسمى السوق الذي تطرح فيه الورقة للتداول بالسوق الثانوي أو سوق التداول، وهو السوق الذي تتداول فيه الأوراق المالية بعد إصدارها بواسطة البنوك التجارية التي تولت عملية الاكتتاب فيها.

(٣) وذلك بعد أن يتم إصدارها من قبل المنشأة التجارية أو الحكومية المصدرة لها. وتسمى الورقة المالية في هذه الحالة بالورقة المالية المطروحة للاكتتاب العام، كما تسمى السوق التي تطرح فيها الأوراق المالية بالسوق المالية الدولية، وهي السوق التي تصدر فيها الأوراق المالية من قبل المنشأة التجارية أو الحكومية، ويتم طرحها للاكتتاب العام من قبل الجمهور عن طريق منشآت متخصصة وفي المملكة العربية السعودية تقوم البنوك التجارية بتولي عملية طرح الأوراق المالية للاكتتاب العام للجمهور، وتمارس البنوك دور الوسيط بين المنشأة التي أصدرت الورقة وجمهور المستثمرين.

المطلب الثالث

أركان جريمة الاحتيال

أولاً: الركن المادي لجريمة الاحتيال في السوق المالي^(١).

يتمثل السلوك الإجرامي الإيجابي في جريمة الاحتيال في السوق المالي في أن يصدر السلوك الإجرامي المكون لجريمة الاحتيال من الشخص الطبيعي أو الاعتباري، أي أن يصدر فعل إيجابي غير مشروع من شخص بناء على إرادته الحرة.

ف نجد انه في القيام بعقد صفقات بأوراق مالية لا تتطوي على انتقال حقيقي لملكية تلك الأوراق أن الركن المادي المكون لجريمة الاحتيال لا يتحقق إلا بوجود سلوك إيجابي يكمن في عقد صفقات في أوراق مالية لا يتم انتقال حقيقي لملكيتها بموجبه.

أما السلوك الإجرامي السلبي فيتمثل في عدم قيام الشخص بإرادته بالالتزام قانوني أوجب عليه النظام تنفيذه مثل إعطاء انطباع غير صحيح أو مضلل بشأن السوق، وبذلك يكون الشخص مرتكباً لجريمة من جرائم الاحتيال في السوق المالي ولو لم تتحقق النتيجة الإجرامية بإيجاد هذا الانطباع مادام الشخص قد قام بالعمل قاصداً إيجاده، ولذلك فإني اتفق مع ما ذهب إليه البعض في أن جريمة الاحتيال في السوق المالي من الجرائم الشكلية التي لا يلزم لإتمامها تحقق النتيجة الإجرامية التي انصرف إليها قصد الجاني^(٢).

والرأي عندي أن ارتكاب جريمة الغش التجاري^(٣)، واستغلال الجاني صفة يتميز بها، لتدعيم كذبه واحتياله، لا تكفي إذ لا بد من وجود الهدف منها وهو أحد الأمور الآتية:

١- وجود واقعه مزورة

(١) ينبغي أن نوضح هنا أن صورة الركن المادي تختلف حسب كل جريمة، فالنص القانوني الخاص بكل جريمة هو الذي

يحدد صورة الركن المادي فيها، وهو الذي يرسم السلوك المحظور والنتيجة المترتبة عليه، د عبد الرؤوف مهدي، شرح

القواعد العامة لقانون العقوبات، دار النهضة العربية، ٢٠٠٩م، ص ٣٧٧

(٢) د. محمد بن ناصر بن محمد البجاد، جرائم السوق المالية في النظام السعودي، بدون دار نشر، ٢٠٠٨، ص ١٠٨،

١١٣.

(٣) يتمثل الغش التجاري في تقديم سلعة مشابهة للسلعة الحقيقية مع وجود فرق في القيمة بقصد إدخال الوهم في نفس

المجني عليه وبالتالي التعاقد معه والاحتيال عليه.

٢- وجود مشرع كاذب

٣- إحداث الأمل بالحصول على ربح

٤- إحداث الأمل بتسديد وإرجاع المبلغ الذي أخذ بطريقة الاحتيال

وعندي أن من أبرز التطبيقات على الركن المادي نجدها في جريمة الاحتيال عن طريق استغلال المعلومات الداخلية، حيث يقوم الركن المادي بحق الشخص الطبيعي أو المعنوي متى تداول ذات الورقة المالية محل المعلومات الداخلية، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر وذلك حسبما ورد بنص المادة (٥٠)^(١) من نظام سوق المال السعودي على النحو التالي:

١- إذا قام بتنفيذ صفقة على الورقة المالية لأي حساب تكون له مصلحة فيه^(٢).

٢- إذا قدم عرض شراء أو بيع للورقة في السوق، ولو لم يتم تنفيذ هذا الأمر^(٣).

أما في قانون سوق رأس المال المصري فإن قيام هذا الركن يتمثل في قيام تحقق نفع من وراء استغلال تلك المعلومات الداخلة وتحقيق هذا النفع أمر واسع لم يحدده القانون، وبالتالي يمكن أن تكون هذه المنفعة منفعة مادية كإصدار أوامر شراء لأسهم بعينها للتربح أو إصدار أوامر بيع لتوقى خسائر.

ولا يشترط أن يحقق الجاني النفع لنفسه، إذ تتوافر هذه الجريمة حتى لو كان من حقق النفع زوجته وأولاده حتى لو كانوا أولاده القصر، وعندني أن ذلك يحول دون قيام الجريمة بحق شخص آخر حقق نفعاً من وراء استغلال تلك المعلومات ولكنه من غير من حددهم القانون^(٤).

بينما ركز المشرع السعودي على السلوك ذاته وهو فعل التداول بناء على معلومات داخلية، دون أن ينتظر تحقق النتيجة من وراء ذلك السلوك، والرأي عندي هنا أن حصر المشرع السعودي لأحوال ذلك السلوك يضيق من نطاق التجريم على نحو يؤدي إلى إفلات بعض الجناة من العقاب، وكان من الأفضل

(١) د. محمد بن ناصر بن محمد البجاد، جرائم السوق المالية في النظام السعودي، ٢٠٠٨، بدون دار نشر، ص ٨٠.

(٢) المصلحة المقصودة هنا هي النفع الشخصي وبذلك يكون أنهى النظام الجدل القانوني حول مفهوم المصلحة في هذا الجانب.

(٣) د. فهد بن محمد النفيعي، الحماية الجنائية للسوق المالية السعودي، رسالة دكتوراه منشورة بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية كلية الدراسات العليا- قسم العدالة الجنائية، الرياض، ٢٠٠٦م، ص ١٧٥.

(٤) د. مجدي حبشي الحماية الجنائية وشبه الجنائية للأسواق المالية، دراسة مقارنة للقانونين المصري والفرنسي، دار النهضة العربية، ٢٠٠١، ص ٣٧.

للمشرع السعودي أن ينص على قاعدة عامة ثم يورد أحوالاً على سبيل المثال لا الحصر.

ثانياً: الركن المعنوي في جريمة الاحتيال في السوق المالي.

الركن المعنوي يتألف من شقين هما العلم والإرادة. ولتوافر الإرادة فلا بد أن يعلم المخالف والمتلاعب أن إتيانه الفعل أو إغفاله عن القيام بعمل يُعد مخالفة وجريمة في نظر القانون وأنه غير مشروع واتجاه إرادته إلى إحداث الفعل، أما الشق الثاني والمتعلق بالعلم فيجب أن يعلم المتلاعب أن فعله غير مشروع بموجب النظام.

١ - القصد العام لجريمة الاحتيال:

ويتضح العلم هنا بأن يأتي الجاني أفعال الخداع والمزاعم الكاذبة وهو يعرف بأنها لا أساس لها من الصحة، فإذا كان يعتقد بصحتها فلا تقوم الجريمة.

ولكي يتوافر القصد الجنائي فينبغي أن يكون الجاني عالماً بأنه يقوم بفعل الاحتيال، وعالماً بأن المال الذي يهدف إلى الحصول عليه هو مال مملوك لغيره، فجريمة الاحتيال جريمة عمدية يلزم لقيامها توافر القصد الجنائي باعتباره انصراف الإرادة إلى السلوك المادي المكون للجريمة، أما إذا كان يعتقد خطأً بأنه يحق له التصرف بهذا المال، وتصرف به فعلاً بعد أن ظن أنه مملوك له، فإن القصد الجنائي لديه ينقضي في هذه الحالة، وبالتالي فإن القصد العام في جريمة الاحتيال لا يتوافر إلا إذا اتجهت إرادة الجاني إلى ارتكاب أفعال الخداع والى تحقيق نتيجة هذه الأفعال طالما كانت إرادته معتبرة ويعتد بها القانون.

٢ - القصد الخاص في جريمة الاحتيال:

والقصد الخاص في الاحتيال يتحقق بانصراف نية الجاني إلى تملك المال أي نيته في أن يباشر على المال سلطة المالك والاستئثار به، وحرمان المالك الحقيقي لهذا المال من أي سلطة عليه بصورة نهائية.

ف نجد انه في القيام بعقد صفقات بأوراق ماله لا تنطوي على انتقال حقيقي لملكية تلك الأوراق، فالرأي عندي أن الركن المعنوي هنا يتمثل في القصد الجنائي العام والخاص والذي يتمثل في توجيه نية الجاني إلى تملك الشيء الذي تسلمه من المجني عليه.

وقد ذهبت المادة ٤٩ من نظام السوق المالية السعودي على أن "يعد مخالفاً لأحكام هذا النظام أي شخص يقوم عمداً بعمل أو يشارك في أي إجراء يوجد انطباقاً غير صحيح " فقد نصت صراحة على وجوب توافر الركن المعنوي في هذا النوع من الجرائم، وهذا يتطلب أن يعلم الجاني بكل العوامل التي

تقوم بها الجريمة، وأن تتجه إرادته إلى تحقيق النتيجة المقصودة من ارتكابها.

واشترط المشرع السعودي لتوافر الركن المعنوي في جريمة الاحتيال عن طريق استغلال المعلومات الداخلية، توافر القصد العام بعنصريه العلم والإرادة، أي علم الشخص المطلع وغير المطلع أنه يتداول بناء على معلومات داخلية، وكذلك إرادة التعامل في الورقة المالية محل المعلومات الداخلية سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، وذلك بنصه " يحظر على أي شخص، يحصل بحكم علاقة عائلية أو علاقة عمل أو علاقة تعاقدية على معلومات داخلية يشار إليه بالشخص المطلع- أن يتداول بطريق مباشر أو غير مباشر الورقة المالية التي تتعلق بها هذه المعلومات، أو أن يفصح عن هذه المعلومات لشخص آخر توقعاً منه أن يقوم ذلك الشخص أولاً بتداول تلك الورقة المالية"

ويلاحظ أن هذه الحالات قد جاءت على سبيل المثال لا الحصر والهدف من ذلك إمكانية إدخال الجرائم المستحدثة ضمن نطاق التجريم.

أما المادة ٣١٩ من قانون سوق المال المصري فقد ذهبت إلى "أي عمل أو امتناع عن عمل بقصد التأثير على أسعار تداول الأوراق المالية يكون من شأنه الإضرار بكل أو بعض المتعاملين في سوق الأوراق المالية"

وبذلك فإنني أرى أن جرائم الاحتيال والتلاعب بالسوق المالية تعتبر من الجرائم العمدية متى ما توافر القصد الجنائي في السلوك المكون للجريمة، وإن القصد الجنائي المطلوب توافره في هذا النوع من الجرائم هو القصد الجنائي بنوعيه العام والخاص، فإذا انعدمت إرادة الشخص الذي ارتكب الفعل أصلاً فلا يمكن إدانته بالجريمة واعتباره مذنباً نظراً لغياب إرادته. ويجب أن تكون هذه الإرادة خالية من العيوب التي تشوبها.

– الشروط الواجب توافرها لجريمة الاحتيال في السوق المالي:

وفقاً للمادة ٤٩ من قانون رأس المال السعودي:

١- القيام بأي عمل أو تصرف بهدف إيجاد انطباع كاذب أو مضلل يوحي بوجود عمليات تداول نشط مالية خلافاً للحقيقة^(١).

٢- التأثير بشكل منفرد أو مع آخرين على سعر ورقة أو أوراق مالية معينة متداولة بالسوق، عن طريق

(١) مادة ٤٩ فقره ج من نظام هيئة السوق المالية.

إجراء سلسلة من العمليات في تلك الورقة أو الأوراق المالية من شأنه أن يحدث طلبات فعلية أو ظاهرية نشطة في التداول، أو يحدث ارتفاعاً أو انخفاضاً في أسعار تلك الأوراق بهدف جذب الآخرين، وحثهم على شراء أو بيع هذه الأوراق حسب واقع الحال.

٣- التأثير بشكل منفرد أو مع آخرين بإجراء سلسلة من الصفقات كسواء أو بيع، أو كلاهما معاً، ورقة مالية متداولة في السوق بهدف تثبيت أو المحافظة على استقرار سعر تلك الورقة، بالمخالفة للقواعد التي تضعها الهيئة لسلامة السوق وحماية المستثمرين^(١).

نخلص من ذلك إلى أن الاحتيال في السوق المالية هو القيام بعمل أو إجراء يوجد انطباعاً غير صحيح بشأن السوق أو الأسعار أو قيمة أي ورقة مالية بقصد إيجاد ذلك الانطباع أو لحث الآخرين على البيع والشراء أو الاكتتاب في تلك الورقة أو الإحجام عن ذلك، وأنه يوجد فروق بين الاحتيال في السوق المالية وكلا من الغش والمضاربة وكذلك بين صانع السوق والمتلاعب.

وقد حددت المادة ٣٩ من نظام السوق المالية السعودي محل جريمة الاحتيال بالورقة المالية المدرجة في السوق المالية، وانتهينا إلى أن الورقة المالية هي صكوك تصدرها الدولة أو الشركات، سواء كانت عامة أو خاصة على أن تكون قابلة للتداول وتعطى الحق في الحصول على جزء من الأرباح لحاملها أو تعطى له الحق في الاشتراك بجزء من رأس المال، وقد ذكرنا في ذلك، أن للورقة المالية محل جريمة الاحتيال عدة شروط منها ثبوت الحق المالي بشكل صريح وقاطع، وأن يكون محل الورقة مالاً، وإدراج الورقة في السوق المالية.

ثم انهينا ذلك المبحث بأركان جريمة الاحتيال في السوق المالي وبيننا كلا من الركن المادي والركن المعنوي لجريمة الاحتيال في السوق المالية، وقد ذكرت في ذلك أن جرائم الاحتيال والتلاعب بالسوق المالية تعتبر من الجرائم العمدية متى ما توافر القصد الجنائي في السلوك المكون للجريمة، وإن القصد الجنائي المطلوب توافره في هذا النوع من الجرائم هو القصد الجنائي بنوعيه العام والخاص، فإذا انعدمت إرادة الشخص الذي ارتكب الفعل فلا يمكن إدانته بالجريمة باعتباره مذنباً نظراً لغياب إرادته، وأوضحنا في ذلك ما هي الشروط الواجب توافرها لجريمة الاحتيال في السوق المالية؟.

(١) مادة ٤٩ فقرة ج من نظام هيئة السوق المالية.

المبحث الثاني

صور جريمة الاحتيال

هناك صور متنوعة، ومتعددة للاحتيال، بل ومتجددة، ويمكننا عرض هذه الصور من خلال مطلبين:

المطلب الأول: صور جريمة الاحتيال في السوق المالية

المطلب الثاني: صور جريمة الاحتيال في سوق الأوراق المالية السعودي.

المطلب الثالث: صور جريمة الاحتيال في سوق الأوراق المالية المصري.

المطلب الأول

صور جريمة الاحتيال في السوق المالية

هناك صور متنوعة، ومتعددة للاحتيال، بل ومتجددة، ويمكن ذكر أبرز هذه الصور المشهورة

للاحتيال على النحو الآتي:

الصورة الأولى: الاحتيال والتلاعب في عروض الأسعار.

بينما فيما سبق أن التلاعب في الأسعار وفقاً للمادة ٣١٩ مصري هو أي عمل، أو امتناع عن عمل بقصد التأثير على أسعار تداول الأوراق المالية يكون من شأنه الإضرار بكل أو بعض المتعاملين في سوق الأوراق المالية.

ويحدث في كثير من الأحيان تلاعب واحتيال، من خلال عرض أسعار كافة الصفقات التي تتم في

الأسواق المالية في وسائل الإعلام، من خلال عرض شريط الأسعار على النحو الآتي^(١):

١- يقوم بعض الأفراد بشكل غير معلن عندما تبدأ الجلسة بالاتفاق على محاولة تثبيت سعر رخيص

للسهم، بعيداً عن السعر الفعلي، حتى إذا شاهده بعضهم انخدع به، ومن ثم يبدأ في البيع بأسعار

منخفضة خوفاً من انخفاضات أخرى

(١) تطهير الأسهم والصناديق الاستثمارية، فيصل بن سلطان المري، رسالة ماجستير، جامعة القصيم ، ص ٢٥٦.

٢- قد يظهر سعر على الشاشات أعلى من السعر الفعلي، فيتخذ بعضهم قرار البيع ليتبين بعد ذلك بأن السعر أقل مما شاهد.

٣- يقوم صانعو السوق^(١) بتثبيت سعر رخيص عند الإغلاق؛ ليوهموا الآخرين بسلسلة هبوط في الأسعار، فيقوموا بالبيع بهذا السعر.

الصورة الثانية: البيع الصوري.

١ - أن يقوم المضارب بالبيع على نفسه بكميات كبيرة، من خلال تعدد المحافظ التي باسمه، أو بأسماء أصدقائه، أو أفراد أسرته، أو بأسماء مجموعات متفق فيما بينها على هذا الأساس ثم تقوم هي نفسها بالبيع على البائع الأول، وإعادة هذا السهم بسعر أكبر إذا أريد للسهم الصعود، أو أقل إذا أريد له الهبوط، والهدف من ذلك إيهام المتداولين في السوق بأن هناك تغيرات في سعر السهم. وتسمى هذه العملية من المضاربات (بعملية التدوير)^(٢).

٢ - أن ينتهز المضارب المتلاعب فرصة ارتفاع في القيمة السوقية لأسهم يمتلكها، فيقوم بالاتفاق مع أشخاص آخرين ببيعها عليهم بسعر أعلى من السعر الجاري في السوق، ثم يقوم هؤلاء الأشخاص في نفس اليوم بإعادة بيعها له بسعر أعلى، والنتيجة مزيد من الارتفاعات في قيمتها السوقية ثم يقوم المضارب ببيع ما يملكه بالسعر المرتفع ثم تكون النتيجة تدهور سعر السهم. ويطلق على هذه الطريقة طريقة (التصريف) عند إرادة المضارب بيع هذه الأسهم، وطريقة (التجميع) لمن أراد أن يشتري السهم^(٣).

٣ - الاتفاق بين بعض المضاربين من خلال التوصيات على شراء سهم من الأسهم المدرجة بغرض رفع قيمته إلى حد معين ثم بيعه بكميات كبيرة من خلال هذه المجموعات، والهدف من هذا البيع إيهام

(١) صانعو السوق: هم كبار المتعاملين من الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية والبنوك، وكبار التجار.

(٢) د. منير هندي، أساسيات الاستثمار في الأوراق المالية، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٩٩م ص ١٧٥-١٧٦، والمضاربة والتلاعب بالأسعار د. صالح البربري، مرجع سابق، ص ١٢-٢٠.

(٣) والتصريف؛ معناه: بيع الأسهم التي يمتلكها، والتجميع: شراء هذه الأسهم بحيث يقوم المضارب بالشراء من نفسه، ورفع قيمة السهم السوقية من خلال تعدد المحافظ التي يديرها لجذب الانتباه، ولزيادة قيمة السهم للتسابق عليه قبل إقفال السهم النسبة اليومية له، فيقوم المتداولون بالشراء كي يظفروا ببعض الأرباح قبل الإقفال. فيقوم بالبيع والتصريف عليه، ولزيادة التغيرير قد يلامس السهم النسبة القصوى لليوم أكثر من مرة، ثم يتدهور السهم بالنزول ثم يقوم بزيادة الشراء على نفسه حتى يرتفع ثم يقوم بالتصريف وهكذا حتى نفاذ الكمية التي لديه.

المتعاملين أن هناك تغيرات سعرية حدثت للسهم، وهذه السلسلة من البيوع من شأنها أن تؤدي إلى انخفاض بقيمتها السوقية بشكل يوحي بتدهور حالة المنشأة المصدرة لها وهنا يصاب بعض المتداولين بالذعر مما يدفعهم إلى التخلص مما يمتلكونه من هذه الأسهم الأمر الذي يترتب عليه عروض كبيرة بدون طلب موازٍ فيهبط السعر، وعندها يتدخل المتلاعب فيشتري الأسهم^(١).

الصورة الثالثة: العروض الوهمية.

تتم هذه الطريقة قبل افتتاح السوق المالي للتداول بساعة أو نصف ساعة حيث المضارب المتلاعب، والذي يملك أسهماً كثيرة في سهم ما بعرض عروض بيع، بصفقات مختلفة؛ ليوهم المضارب (الجاهل) غير المحترف بأن هذه العروض من أشخاص كثر.

وهدف هذه الطريقة الإيهام بأن السهم عليه (تصريف)، أو لديه خبر سيء، فيقوم ملاك السهم بعرض عروضهم للبيع بسعر أقل من سعر المضارب المتلاعب، حتى يغتتموا فرصة البيع أولاً، حتى إذا لم يبق لافتتاح السوق إلا دقائق معدودة، قام بإلغاء أوامر العرض، ثم سحب عروض ملاك الأسهم المخدوعين، فاشتراها منهم، ثم يبدأ السهم بالصعود تدريجياً، فيقوم المتداولون بشرائها مرة ثانية، ثم يقوم المضارب المتلاعب ببيعها عليهم بفارق سعري عالٍ وجديد.

في المقابل إذا علم المضارب المتلاعب بأن هناك أخباراً سيئة للسهم أو أن طلب الشركة المساهمة بزيادة رأس المال قد رفض من هيئة السوق المالية قبل إعلان الخبر في السوق، فيقوم بعرض طلبات لشراء السهم بأسعار متفاوتة وبصفقات مختلفة، ليوهم المتداولين بأن السهم يحمل محفزاً أو خبراً جيداً فيسارع الناس بعرض طلباتهم بسعر أعلى، فإذا لم يبق على افتتاح السوق إلا دقائق قام بإلغاء جميع طلباته فما أن يفتح السوق إلا ويقفز السعر السوقي إلى الأعلى، فيغتنم فرصة هذا الصعود ليعرض جميع أسهمه للبيع، ويقوم بالتصريف حتى تعاد نفاذ الكمية لديه^(٢).

(١) د. أشرف محمد دوابة، صناديق الاستثمار في البنوك الإسلامية، دار السلام للطباعة والنشر، ط١، ١٤٢٥ هـ ٢٠٠٤ م، ص ٢٥.

(٢) د. محمد عبد الحليم عمر، الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية، سلسلة المنتدى الاقتصادي (اللقاء الثاني) مطبعة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر ١٩٩٧م، ص ٨٥-٩٢، والمضاربة والتلاعب بالأسعار في سوق الأوراق المالية للدكتور صالح البربري، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر للمؤسسات الإسلامية، ص ١٢-٢٠ وتطهير الأسهم؛ د. فيصل بن سلطان المري، رسالة ماجستير، جامعة القصيم، ص ٢٥٨.

الصورة الرابعة: الإشاعات وتسريب المعلومات الخاطئة.

يعمد بعض كبار المتداولين إلى نشر الشائعات والأكاذيب، وتسريب معلومات خاطئة عن شركة من الشركات المساهمة، والقيام بعمليات تداول تصاحب هذه الأخبار والشائعات، وحث الذين يدعون التحليل الفني ليقوم بالتعريف لموافقة تلك الشائعات. وهذه الطرق تهدف إلى إيجاد فارق سعري مصطنع، وعرقلة الأداء الطبيعي للعرض والطلب، وقد يكون الهدف هو السيطرة على السوق عن طريق الشراء المكثف؛ للاستحواذ على الغالبية العظمى من ورقة مالية معينة في وقت معين، وهذا يهدف إلى تحطيم المنافسة، أو الحد منها عن طريق الشراء المكثف، والوصول إلى سعر احتكاري^(١).

- أبرز أساليب التلاعب التي تؤثر في تكوين الأسعار المصطنعة بسوق الأوراق المالية:

من خلال ما تقدم يتبين أن هناك جملة من أساليب التلاعب في الأسواق المالية يمكن إجمالها فيما يأتي:

- ١- العمليات التي تهدف إلى خفض كبير في أسعار الأسهم لشركة معينة عن طريق بيع كميات كبيرة منها - وعلى المكشوف - دون أن يكون هناك سبب يتصل بالأداء الاقتصادي للشركة يبرر هذا الانخفاض تتبعه عمليات شراء أخرى لكميات كبيرة من هذه الأسهم بأسعار منخفضة جداً، مما ينتج عنه تحقيق أرباح كبيرة عندما تعود الأسعار إلى سعرها الطبيعي بعد ذلك.
- ٢- العمليات التي تهدف إلى رفع السعر، وذلك عن طريق الشراء بالطريقة السابقة نفسها بأسعار مرتفعة لسهم معين لكي تضاعف سعر البيع عن السعر الطبيعي للسوق.
- ٣- العمليات التي تتم عن طريق نشر أخبار كاذبة أو إشاعات والقيام بعمليات بيع موازية مقارنة أو في نفس مستوى الانخفاض لكي تزيد من الاتجاه نحو الانخفاض^(٢).

- الهدف من التلاعب:

الهدف الرئيس من سلوك التلاعب هو كسب المال، سواء كان بشكل مباشر من خلال العمليات، أو بوسائل أخرى، ومن الأمثلة لكيفية تحقيق هذا الهدف ما يأتي:

(١) المضاربة والتلاعب د. صالح البربري ، مرجع سابق ، ص ١٢-٢٠.

(٢) د. خورشيد إقبال سوق الأوراق المالية بين الشريعة الإسلامية والنظم الوضعية، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م، ص ٥٥٠.

١- التأثير على السعر أو القيمة لورقة مالية بحيث يستطيع المتلاعب:

- الشراء بسعر منخفض.

- البيع بسعر مرتفع.

- التأثير على العرض.

- مقاومة معاملات تنافسية.

٢- التأثير في سعر الورقة المالية في المؤشر.

٣- التأثير في سعر الاكتتاب في الاكتتاب العام.

٤- التأثير في سعر ورقة مالية مرتبطة بعرض اندماج.

٥- التأثير على شخص ما للاكتتاب أو شراء أو بيع موجودات أو حقوق الامتناع من ذلك.

٦- التأثير في الحسابات والمركز المالي لمستثمرين مؤسسين.

٧- التأثير في الانطباع من المشورة المالية^(١).

ويعد التلاعب المعلوماتي من أخطر ما يواجه أسواق الأوراق المالية الناشئة، خصوصاً في ظل وجود شريحة من المتعاملين الأفراد الذين تنقصهم الخبرات الكافية، والمعلومات التي تساعدهم على استثمار أموالهم، لعدم توفر الدراسات التي تعينهم على فهم طبيعة الأسواق المالية بسهولة، وصياغة قراراتهم الاستثمارية بصورة عملية^(٢).

(١) د. سليمان الصغير، التلاعب والتضليل والتداول بناء على معلومات داخلية في أسواق الأوراق المالية، بحث غير منشور ص ٦.

(٢) التلاعب والتضليل للصغير، المرجع السابق، ص ٨.

المطلب الثاني

صور الاحتيال في السوق المالي السعودي

وردت صور الاحتيال في السوق المالي السعودي على سبيل المثال وليس الحصر، ومنها :

أولاً: قيام البعض بالسلوك المسبب للإضرار في السوق المالي.

قيام بعض المضاربين بابتكار طرق ووسائل تعتبر جريمة لإحداث تغيير وتحريك في أسعار الأسهم، ويكون هذا منفصلاً عن ربحية وإنتاجية واحتياطي أصول الشركة صاحبة الورقة المالية.

والسبب في ظهور المضاربة هو وجود طبقات من المتعاملين في السوق المالية يقوموا بشراء الأوراق المالية لبيعها عند ارتفاع أسعارها. وذلك للحصول على ربح من (فرق السعر) وهو شبيه بنظام الاحتكار الذي حرمه الفقه والتشريع الإسلامي، لأضراره الكثيرة^(١).

وبالنظر إلى أن معرفة فروق الأسعار هو أمر تقديري، سواء أكان عمل المضارب مبنياً على معلومات أو على تخمين منه أو مجازفة، فقد دفع الأمر هؤلاء إلى ابتكار عمليات في سوق المعاملات الآجلة والعاجلة كالتغطية، وعقود الاختيار، والمقصود هنا هو الحصول على أرباح غير مستحقة.

ولتقليل مخاطر انخفاض أسعار الأوراق المالية التي يملكونها أوجدوا أساليب عديدة منها: التمويل النقدي الجزئي للمشتريات. والبيع على المكشوف^(٢).

ولزيادة سرعة تلك الصفقات وخلق فروق الأسعار اتبعوا أساليب ملتوية لدفع الآخرين على التعامل معهم مثل:

١- ترويج الإشاعات الكاذبة

٢- عقد اتفاقيات ثنائية أو اجتماعية للتأثير على حركة التداول.

٣- سير الأسعار وفق ما يجعلهم يربحون

وقد ظهرت نتائج تلك الأساليب في الأسواق العربية والعالمية ومنها السوق السعودي، ومن هذه الأساليب: الخدع والتغريب وهو أشد أنواع الجرائم ذكاء وإدراكاً للمتغيرات الاقتصادية، وتأثيراً بالمكسب

(١) د. أحمد يوسف، الاحتيال في السوق المالي، دار الثقافة، بيروت، ٢٠٠٢م، ص ٦٠.

(٢) د. هشام الباسط، الأوراق المالية وأسواق المال، دار الثقافة، بيروت، ٢٠٠٧م، ص ٨٨.

والخسارة، خاصة وأن مرتكبيها هم رجال أعمال يملكون النفوذ والثروة والخبرة وأبرع المستشارين حتى أطلق عليهم إسم (صناع السوق) أو المضارب المحترف^(١).

ثانياً: القيام بعقد صفقات بأوراق مالية لا تنطوي على انتقال حقيقي لملكية تلك الأوراق:

نجد أن المشرع السعودي قد حظر في نظام السوق المالية قيام البعض بعقد صفقات وهمية في الأوراق المالية بحيث يتم البيع دون نقل الملكية (البيع الصوري)، ويقصد بذلك اقتصار إنشاء تعامل مظهري نشط على سهم معين في الوقت الذي لا يوجد فيه تعامل فعلى يذكر على ذلك السهم^(٢).

والرأي عندي أن الركن المادي المكون لجريمة الاحتيال لا يتحقق إلا بوجود سلوك إيجابي يكمن في عقد صفقات في أوراق مالية لا يتم انتقال حقيقي لمليكتها بموجبه.

أما الركن المعنوي وهو هنا مكمل لفعل جريمة التحايل وتعتمد القيام بها، فيتمثل في توجه نية الجاني إلى تملك الشيء الذي تسلمه من المجني عليه^(٣).

ثالثاً: الاحتيال عن طريق استغلال المعلومات الداخلية:

عرفت المعلومات الداخلية في نظام السوق المالي السعودي^(٤) بأنها المعلومات التي يحصل عليها الشخص المطلع، وألا تكون متوافرة لعموم الجمهور، ولا يتم الإعلان عنها، ويدرك الشخص المطلع أن هذه المعلومات لو توافرت لأثرت على سعر الورقة المالية أو قيمتها تأثيراً جوهرياً.

ومن خصائص المعلومات الداخلية:

١- أن تكون متعلقة بالورقة المالية^(٥).

(١) وكمثال على ذلك التلاعب ومدى أثره في سوق رأس المال هو الانهيار التاريخي الكبير للأسهم في أمريكا عام ١٩٢٩م حيث كشفت التحقيقات عن وجود ممارسات لا أخلاقية من بعض رجال الأعمال كالغش والخداع وغيره من الممارسات اللاأخلاقية وكذلك قيام الملياردير اليهودي جورج سورس بممارسات أدت إلى انهيار أسواق المال في دول النمرور الآسيوية، ويومياً ما يظهر لنا العديد من صور السلوك اللا أخلاقيه عند المضاربين.

(٢) يُعد ذلك من أبرز أشكال التلاعب في أسعار الأسواق المالية.

(٣) د. أحمد أمين، شرح قانون العقوبات، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٢٤م، ص ٣٠٠.

(٤) م ٥٠ من نظام السوق المالية السعودي.

(٥) المقصود بالأوراق المالية الأسهم وأدوات الدين ومذكرة حق الاكتتاب والشهادات والوحدات وعقود الخيار والعقود المستقبلية وعقود الفروقات وعقود التأمين طويل الأجل وحدد مفهوم الورقة المالية بأنها الورقة التي يتأثر سعرها بشكل جوهري في حالة الإفصاح عن هذه المعلومات.

٢- أن تكون المعلومات صحيحة وغير معلنة

٣- التأثير الجوهري على الأسعار

٤- أن تكون المعلومات محددة

٥- أن يكون مصدر المعلومات شخص مطلع

وقد ذكر المنظم السعودي الشخص المطلع بأنه:

١- عضو مجلس إدارة أو مسئول تنفيذي أو موظف لدى مصدر ورقة مالية ذات علاقة بالمعلومات الداخلية^(١).

٢- كل شخص يحصل على معلومات داخلية عن طريق علاقات عائلية.

٣- كل شخص يحصل على معلومات داخلية من خلال علاقة عمل

٤- كل شخص يحصل على معلومات داخلية من خلال تعاقد وذلك من خلال مصدر ورقة مالية ذات علاقة بالمعلومات الداخلية.

وكما ذكرنا من قبل يقوم الركن المادي في جريمة الاحتيال بحق الشخص الطبيعي أو المعنوي متى تداول ذات الورقة المالية محل المعلومات الداخلية، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر وذلك حسبما ورد بنص المادة (٥٠)^(٢) من نظام سوق المال السعودي على النحو التالي:

١- إذا قام بتنفيذ صفقة على الورقة المالية لأي حساب تكون له مصلحه فيه^(٣).

٢- إذا قدم عرض شراء أو بيع للورقة في السوق، ولو لم يتم تنفيذ هذا الأمر^(٤).

ويُعد الشخص متداولاً بشكل غير مباشر في ورقة مالية في أي من الحالات التالية:

(١) وفي هذا السياق فقد فرضت هيئة سوق المال غرامات مالية قدرها أربعمائة ألف ريال على خمس شركات مخالفة لأنظمة السوق على الرئيس التنفيذي لإحدى هذه الشركات لإفصاحه لوسائل الإعلام عن معلومات داخلية تتعلق باحتمالية زيادة رأس مال الشركة.

(٢) د. محمد بن ناصر بن محمد البجاد، جرائم السوق المالية في النظام السعودي، ٢٠٠٨، بدون دار نشر، ص ٢٥٧.

(٣) المصلحة المقصودة هنا هي النفع الشخصي وبذلك يكون أنهى النظام الجدل القانوني حول مفهوم المصلحة في هذا الجانب.

(٤) د. فهد بن محمد النفيعي الحماية الجنائية للسوق المالية السعودي، مرجع سابق، ص ٣٥٠.

١- إذا قام بتنفيذ الصفقة كوكيل لشخص آخر بعد علمه أن تلك الصفقة نفذت بناء على معلومات داخلية

٢- إذا قام بترتيب صفقه يكون أحد أطرافها شخص من أقاربه، أو رتب صفقه يكون أحد أطرافها شخص تربطه به علاقة عمل أو علاقة تعاقدية

٣- إذا رتب لوكيله أو لأي شخص آخر يتصرف نيابة عنه أو حسب أوامره التداول بالأوراق المالية ذات العلاقة بالمعلومات الداخلية.

وقد ركز المنظم السعودي على السلوك ذاته وهو فعل التداول بناء على معلومات داخلية، دون انتظار لتحقيق النتيجة المبتغاة من وراء ذلك الفعل^(١).

أما الركن المعنوي في الجريمة فإن المشرع السعودي يشترط لتوافر الركن المعنوي للجريمة، توافر القصد العام بعنصره العلم والإرادة، أي علم الشخص المطلع وغير المطلع أنه يتداول بناء على معلومات داخلية، وكذلك إرادة التعامل في الورقة المالية محل المعلومات الداخلية سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، وذلك بنصه "يحظر على أي شخص، يحصل بحكم علاقة عائلية أو علاقة عمل أو علاقة تعاقدية على معلومات داخلية يشار إليه بالشخص المطلع - أن يتداول بطريق مباشر أو غير مباشر الورقة المالية التي تتعلق بها هذه المعلومات، أو أن يفصح عن هذه المعلومات لشخص آخر توقعاً منه أن يقوم ذلك الشخص أولاً بتداول تلك الورقة المالية

رابعاً: جريمة السلوك الاستغلالي الذي يمثل تلاعباً بالسوق المالية.

نصت الفقرة أ على ما يلي (يعد مخالفاً لأحكام هذا النظام أي شخص يقوم عمداً بعمل أو يشارك في أي إجراء يوجد انطباعاً غير صحيح أو مضللاً بشأن السوق، أو الأسعار، أو قيمة أي ورقة مالية، بقصد إيجاد ذلك الانطباع، أو لحث الآخرين على الشراء أو البيع أو الاكتتاب في تلك الورقة، أو الإحجام عن ذلك أو لحثهم على ممارسة أي حقوق تمنحها هذه الورقة، أو الإحجام عن ممارستها) كما نصت الفقرة ج على بعض التصرفات التي تعد احتيالياً وتضليلاً والتي تحظرها الفقرة أ، كما نصت الفقرة ج على ما يلي: (يدخل في الأعمال والتصرفات التي تعد من أنواع الاحتيال التي تحظرها الفقرة (أ) من هذه المادة التصرفات الآتية ... ١- القيام بأي عمل أو تصرف بهدف إيجاد انطباع كاذب أو مضلل يوحي بوجود

(١) مثال ذلك ما أعلنت عنه هيئة السوق المالية من صدور قرار نهائي من لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بتاريخ ٢-٦-٢٠٠٩م والذي أصبح نهائياً.

عمليات تداول نشط مالية خلافا للحقيقة. ويدخل في تلك الأعمال والتصرفات على سبيل المثال لا الحصر ما يأتي...)

إحدى هذه الصور تخص المدراء التنفيذيون في الشركات وما يتقاضونه من علاوات ونسب من الأرباح. فعندما تنتهي السنة المالية أو موعد مكافأتهم، فإنها تتحدد في بعض الأحيان قيمة مكافأتهم بناء على أداء سعر السهم، وبالتالي فإن المدير أو العضو أو الشخص المطع يقوم بالتعامل في الورقة المالية بكثرة عند الإغلاق ومن ثم بيعها في الأيام التي تليها، هذا مع التفرقة مابين تلاعب المدراء في السوق وبين تداولهم بناء على معلومات داخلية.

كذلك هناك صورة أخرى، وهذه الصورة خاصة بالشركة المساهمة ذاتها (العارض) عندما تريد الاستحواذ على شركة أخرى (الشركة المعروض عليها)، ويسمى هذا التلاعب والاحتيايل لجعل العرض ينجح أو يفشل، وذلك بهدف إقناع مساهمي الشركة العارضة أو جعل الشركة المعروضة عليها في حالة الاستحواذ العكسي بقبول العرض أو رفضه، ويتم التلاعب بالاستحواذ لجعل العرض يفشل بعدة طرق، فمثلاً عندما تقوم الشركة العارضة أو مستشارها المالي بالمرهنة على الصفقة بالنسبة والسعر الأعلى مادياً على ما يتم شراءه (كالنسبة المستهدفة من الأسهم)، بحيث يجعل المساهمين الحاليين للشركة العارضة أقل رغبة لقبول العرض، أو بالعكس تماماً للشركة العارضة أو مستشارها المالي عندما تقوم بتخفيض نسبة العرض مادياً للأسهم أو النسبة محل الاستحواذ، مما يجعل مستندات العرض الخاصة بالشركة المعروض عليها أقل جاذبية. نستنتج مما سبق أن الشركة العارضة أو الشركة المعروض عليها ومستشاريهم الماليين متى قاموا بهذه التصرفات، فإنها تعد تلاعباً بالسوق.

وقد نصت المادة الثالثة من لائحة السوق المالي السعودي فقرة ب على حالات، حالات تتمثل في إدخال أوامر شراء أو بيع مع العلم المسبق بأنه سوف يتم إدخال أوامر شراء أو بيع مشابهة أو مقاربة لبيع أو شراء الورقة المالية.

خامساً: جريمة إعطاء وتقديم معلومات غير صحيحة وخاطئة

يتداخل مع جريمة إعطاء وتقديم معلومات غير صحيحة وخاطئة في المعنى مع مصطلح الإشاعة، والفاصل المشترك بينهما هو اختلاق غير الحقيقة والواقع، سواء أكان حدثاً في الماضي أو الحاضر أو المستقبل، أما الفاصل الغير مشترك من وجهة نظري أن البيان هو الخبر الرسمي الذي يصدر من الشخص المسئول عن شركته المساهمة أو مستشارها المالي سواء كان تصريحاً إيجابياً شفافاً أو كتابة بيان ملزم بالتصريح عنه أو كان تصريحاً سلبياً عن طريق إغفال التصريح ببيان ملزم بالواقعة الجوهرية

وإن لم يكن متعمداً والمصطلحان المشار إليهما آنفاً مرتبطان بمصطلحي الشفافية والإفصاح ولذلك لا بد من توضيحهما.

فالشفافية تعني أن الشركة وأعضائها من خلال هيكلها الإدارية لا بد أن تكون شفافة في تعاملاتها مع الغير أو مع مساهميها وذلك عن طريق تطبيق حوكمة الشركات بفعالية والتي تهدف إلى وصول المعلومة سواء كانت جوهرية أو غير جوهرية إذا وجد أو تطبيق ما هو غير متطلب من النظام مما يعكس كفاءة الشركة في تعاملاتها. أما الإفصاح فهو ما تتطلبه الجهات الرسمية كهيئة السوق المالية أو السوق المالية من الشركة المصدر وفق الأنظمة واللوائح، بحيث إذا لم تفصح عنها فإنها تصبح مخالفة مما يستوجب إيقاع غرامة من الجهة المشرفة كهيئة السوق المالية⁽¹⁾.

والهيئة لا تتحمل من وجهة نظري أي مسئولية في حالة وجود معلومات خاطئة أو مضللة أو عدم وجودها، ويقع ذلك على عاتق الشركة مما يعد تلاعباً منها في السوق نتيجة المعلومات الخاطئة التي قدمتها، وبالتالي يكون للمتضرر اللجوء للجنة الفصل في الأوراق المالية والمطالبة بالتعويض. على أن نشرة الإصدار متى وجد فيها معلومات غير صحيحة أو قامت بإغفال بعض المعلومات في نشرة الإصدار، فإن الشركة تكون مسئولة أمام الغير إلا ما كان يخص الغير الذين تم تحديدهم في نشرة الإصدار وبموافقتهم الخطية كالمحاسب والمحامي والمهندس وغيرهم فتقع ضمن نطاق مسؤوليتهم.

(1) ونضرب على ذلك أمثلة، فإذا تأخرت الشركة عن إصدار قوائمها المالية عن الموعد المحدد، عندئذ تعتبر مخالفة، وكذلك الإفصاح لهيئة السوق المالية و السوق المالية عند تغيير نسب حصص الملكية للمستثمرين قصيري أو طولي الأجل التي تتجاوز حداً معيناً، أو حصص الملكية الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة و كبار التنفيذيين في الشركات، و ذلك بهدف تحقيق المساواة و العدالة في حصول الجميع على المعلومة في وقت واحد للاستفادة منها مما يوجد مبدأ تكافؤ في الفرص دون البعض الآخر. هذا و لكون بعض المعلومات سرية و غير معلنة لحد الآن، فإنه يفتح المجال لعدم الشفافية في سعر سهم الشركة كون أنه بالإمكان أن يحصل تلاعب في السوق أو استغلال المعلومات و التعامل بناء على معلومات داخلية بعكس ما هو حاصل من تضيق للخناق على هؤلاء في الأنظمة المقارنة كالنظام البريطاني و الأمريكي.

المطلب الثالث

صور جريمة الاحتيال في التشريع المصري

أولا جريمة الإفصاح عن المعلومات الداخلية واستغلالها:

نجد أن قانون سوق رأس المال المصري لم يتطرق بشكل صريح للمعلومات الداخلية في معرض تجريمه للأعمال التي تنطوي على غش أو نصب أو احتيال في مادته الثالثة والأربعين، ولا في العقاب على تلك الأفعال في مادته الثالثة والستين، إلا أنه أشار في مادته الرابعة والستين على أنه "مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد منصوص عليها في أي قانون آخر يعاقب بالحبس كل من أفشى سرا اتصل به بحكم عمله تطبيقا لأحكام هذا القانون" مما دعى شراح القانون إلى التأسيس على هذه المادة في العقاب على الإفصاح عن المعلومات الداخلية أو التعامل بناء عليها^(١).

ولكننا نجد أن من قواعد العضوية في بورصتي القاهرة والإسكندرية قد بينت تجريم الإفصاح عن المعلومات الداخلية أو التعامل بناءا عليها وعرفتها بأنها "المعلومات ذات الطبيعة المحددة التي لم يتم الإعلان عنها لجمهور المتعاملين، ولم يتم نشرها سواء لفئة محددة أو لعدة جهات، وذلك يعنى حرمان جمهور المتعاملين من تلك المعلومات الجوهرية التي قد يكون لها تأثير^(٢) على أسعار الأوراق المالية المتداولة".

وقد تم إعادة صياغة هذا التعريف وتعديله في المادة رقم ٢/١٣ من قواعد العضوية المعدل ليكون: "أي من المعلومات الجوهرية التي لم يتم إعلانها لجمهور المتعاملين وتكون مرتبطة بأعمال الشركة من الشركات المقيدة بالبورصة وأي من كيانات المجموعة المرتبطة بها".

خصائص المعلومات الداخلية:

أ - تتعلق بورقه مالية^(٣).

(١) د. شعبان محمود، رجب سليم، شرح أحكام قانون رأس المال، دار أبو المجد للطباعة، القاهرة ٢٠٠٤، ط ١، ج ٢، ص ١٦٩١.

(٢) م ٢٧ من قواعد العضوية ببورصتي القاهرة والإسكندرية.

(٣) حيث نجد ان النظام قد اخرج من مفهوم الأوراق المالية الأوراق التجارية كالشيكات والكمبيالات والسندات لأمر وكذلك الاعتمادات المستندية والحوالات النقدية، والأدوات التي تتداولها البنوك حصرا فيما بينها، وبوالص التأمين (الباب الأول من قانون سوق رأس المال المصري).

ب- أن تكون المعلومات صحيحة وغير معلنه، فقد بينت قواعد العضوية في بورصتي القاهرة والإسكندرية في (م ٢) منها أن معيار الإعلان هو إتاحة المعلومات الجوهرية لجمهور المتعاملين في وقت واحد وبذات الطريقة وفقا للقواعد والإجراءات الحاكمة والمنظمة للإفصاح في البورصة.

ج - التأثير الجوهري على الأسعار وهنا قد ذهب المشرع المصري إلى الاهتمام بالواقعة ذات الأثر الجوهري حيث نصت المادة ٢ من قواعد بورصتي القاهرة والإسكندرية على المعلومات الجوهرية التي يكون لها تأثير ملموس على سعر الورقة المالية المطروحة للتداول أو تأثير على القرارات الاستثمارية للمتعاملين عليها أو تأثير على اتجاهات التعامل في السوق.

ثانياً: تجريم إفشاء السر.

عرف السر قانوناً بأنه "صفه تخلع على موقف أو مركز أو خبرا وعمل، مما يؤدي إلى وجود رابطته تتصل بهذا الموقف أو المركز أو الخبر أو العمل بالنسبة لمن له حق في العلم به ويكون محصوراً في نطاق معين بالنسبة لمن يقع عليه التزام بعدم إفشائه"^(١).

ويذهب بعض الشراح إلى أن المعلومات محل الحماية هي المعلومات السرية ذات الطبيعة التجارية أو الصناعية، لأن هذه المعلومات عادة ما تكون محاطة بالسرية التامة بحيث لا يطلع عليها سوى الأشخاص المعنيين بها داخل الشركة، أو من يتصل بها بحكم وظيفته، ومن شأن إطلاع الغير عليها أن يلحق ضرراً بالشركة لاسيما إذا كان هذا الغير هو شركه منافسه تنتج ذات المنتج ذات المنتج أو تقدم ذات الخدمة^(٢).

أما شراح قانون رأس المال المصري فقد ذهبوا إلى تأسيس حماية المعلومات الداخلية على مبدأ سر المهنة^(٣). وذلك وفقاً للنص الوارد في المادة ٦٤ من قانون رأس المال الذي جاء فيه "مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد منصوص عليها في أي قانون آخر يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنتين وبغرامه لا تقل عن ٢٠ ألف جنيه كل من أفشى سرا اتصل به بحكم عمله تطبيقاً لأحكام هذا القانون أو حقق منه نافعاً هو أو زوجته أو أولاده".

(١) د. أحمد كامل سلامة، الحماية الجنائية لأسرار المهنة، دار النهضة العربية، القاهرة ١٩٨٨م، ص ٣٧.

(٢) د. محمود كومان، د رضا عبد الحميد، جرائم الشركات في النظام السعودي "دراسة مقارنة"، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٦، ص ١٥٢-١٦٠.

(٣) د. صالح البربري، الممارسات غير المشروعة في بورصتي الأوراق المالية، ص ٢٠٩.

وفي رأبي فإن هذا التأسيس قد جانبه الصواب لأن جريمة التداول بناء على معلومات داخلية تهدف إلى حماية مصلحة عامه وهي المساواة والعدالة بين جميع المتعاملين، أما جريمة إفشاء سر المهنة تهدف إلى حماية مصلحة خاصة، وبالتالي فمن يعلم بها وبطبيعتها يقع على عاتقه التزام عدم استغلالها حتى يفصح عنه عنها بطريق رسمي .

فضلا عن أن التوصيف القانوني لجريمة إفشاء السر لا يتفق مع طبيعة جرائم السوق المالية والمشكلات التي تثيرها، وبالتالي ليس شرطا أن يتم التطابق بين الواقعة التي تعد سرا وتلك التي تعد معلومة داخلية، وهذا ما دفع المشرع المصري في الباب الرابع من قواعد بورصتي القاهرة والإسكندرية وتحت عنوان الممارسات غير المشروعة، مائة اسمها التعامل المبني على معلومات داخلية لتفادي القصور في القانون^(١).

وبذلك ننتهي من ذلك المبحث إلى أن هناك صور متنوعة، ومتعددة للاحتيال منها الاحتيال والتلاعب في عروض الأسعار، والبيع الصوري، والإشاعات وتسريب المعلومات الخاطئة، وقد بينت في ذلك أبرز أساليب التلاعب التي تؤثر في تكوين الأسعار المصطنعة بسوق الأوراق المالية، وأن الهدف من التلاعب هو كسب المال، سواء كان بشكل مباشر أو غير مباشر.

وذكرت أن صور الاحتيال في السوق المالي السعودي قد وردت على سبيل المثال وليس الحصر ومنها قيام البعض بالسلوك المسبب للإضرار في السوق المالي، والقيام بعقد صفقات بأوراق مالية لا تتطوي على انتقال حقيقي لملكية تلك الأوراق، والاحتيال عن طريق استغلال المعلومات الداخلية، وجريمة السلوك الاستغلالي الذي يمثل تلاعبا بالسوق المالية، وجريمة إعطاء وتقديم معلومات غير صحيحة وخاطئة، وعلى النظر من ذلك نجد أن صور الاحتيال في التشريع المصري جريمة الإفصاح عن المعلومات الداخلية واستغلالها، وتجريم إفشاء السر.

(١) م ٣٨ من قواعد العضوية ببورصتي القاهرة والإسكندرية.

المبحث الثالث

عقوبة جريمة الاحتيال في السوق المالية

تمهيد:

إن النص الجنائي في حد ذاته يُعد مانعاً من ارتكاب أي جريمة، إذ إنه يقتضى التحذير والإنذار من قبل المشرع بعدم الإخلال بالقاعدة الجنائية والالتزام بها من قبل المكلفين، لذلك فإن القاعدة الجنائية عند سنّها من قبل المشرع تنشئ علاقة قانونية بين الدولة والكافة، مقتضاها التزام الكافة بعدم انتهاك المصلحة المحمية التي يحميها النص بالعقاب.

ولا شك أن جريمة الاحتيال في السوق المالي يترتب عليها آثار خطيرة وجوانب متعددة تمس جميع شرائح المتعاملين في السوق وخاصة صغار المتعاملين الذين يتعاملون بما يدخرون من أقاتهم ويتصرفون غالباً بعدم الخبرة في السوق المالية، لذا فإن شريحة كبيرة منهم تتأثر بسرعة وسهولة بما توحى به جريمة الاحتيال من انطباع الكذب الذي يؤثر في البسطاء من المتعاملين.

ولخطورة تلك الجريمة فقد نص نظام هيئة سوق المال على العقوبات التي نجدها على نوعين، أصلية، وتكميلية^(١).

ولذلك سنقسم هذا المبحث إلى:

المطلب الأول: العقوبات الأصلية لجريمة الاحتيال في السوق المالي.

المطلب الثاني: العقوبات التكميلية لجريمة الاحتيال في السوق المالي.

المطلب الثالث: التدابير الاحترازية لجريمة الاحتيال في السوق المالي.

(١) د. محمد بن ناصر بن محمد الجاد جرائم السوق المالية في السوق السعودي ، مرجع سابق ، ص ٢٦٠.

المطلب الأول

العقوبات الأصلية

تبعاً لنظام السوق المالي تنقسم العقوبات الأصلية إلى نوعين هي التعويض المالي، والسجن، وبقية العقوبات التي يسمح النظام للهيئة تطبيقها.

أولاً عقوبة السجن/ الحبس:

ذهب النظام السعودي إلى أن عقوبة السجن هي عقوبة تعزيرية يحكم بها شرعاً أو توقعها الجهة المختصة ذات الولاية بالفصل في دعاوى جزائية، ويشترط لتوقيعها في نظام سوق المال السعودي أن تطالب بها الهيئة ممثلة في الادعاء العام وحتى بعد ترك المطالبة يظل أمر توقيعها للجنة الفصل، وقد حددت أقصاها في النظام السعودي بخمس سنوات، وأقل هذه العقوبة يوم واحد وفقاً لما استقرت عليه المبادئ الشرعية والقانونية، ويجوز الجمع بينها وبين غيرها من العقوبات الأخرى كالغرامة ونحوها^(١).

أما في التشريع المصري فقد نصت المادة ٦٣ من قانون سوق رأس المال المصري ، ومع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد منصوص عليها في أي قانون آخر، يعاقب بالحبس لمدة لا تزيد على ٥ سنوات، وبغرامة لا تقل عن ٥٠ ألف جنيه أو ما حقه المخالف من نفع مؤثم أو تواقه من خسائر أيهما أكبر، ولا تزيد على ٢٠ مليون جنيه أو مثلى ما حقه المخالف من نفع مؤثم أو تواقه من خسائر أيهما أكبر، أو بإحدى هاتين العقوبتين^(٢):

١- كل من باشر نشاط من الأنشطة الخاضعة لأحكام هذا القانون دون أن يكون مرخصاً له في ذلك.

٢- كل من طرح أوراقاً مالية أو أدوات مالية من خلال الاكتتاب العام أو طرح العام أو الخاص أو تلقى عنها أموالاً بأية صورة بالمخالفة لأحكام هذا القانون أو القرارات الصادرة تنفيذاً له

٣- كل من أثبت عمداً في نشرات الاكتتاب أو أوراق التأسيس أو الترخيص أو غير ذلك من التقارير أو الوثائق أو الإعلانات المتعلقة بالشركة بيانات غير صحيحة أو مخالفة لأحكام هذا القانون

(١) د. فهد بن محمد النفيعي، الحماية الجنائية لسوق المالية السعودي، رسالة دكتوراه منشورة بجامعة نايف العربية للعلوم

الأمنية كلية الدراسات العليا قسم العدالة الجنائية، الرياض ٢٠٠٦ م، ص ٣٧٣.

(٢) المادة ٦٣ من قانون سوق رأس المال المصري صدر المادة والبند ٢.

أو غير في هذه البيانات بعد اعتمادها من الهيئة.

٤- كل من أصدر عمدا بيانات غير صحيحة عن الأوراق التي تتلقى الاكتتاب فيها جهة مرخص بها بتلقي الاكتتابات.

٥- كل من زور في سجلات الشركة أو أثبت فيها عمدا وقائع غير صحيح أو عرض تقارير على الجمعية العامة للشركة تتضمن بيانات كاذبة.

٦- كل من عمل على قيد سعر حقيقي أو عملية صورية أو حاول بطريق التدليس التأثير على أسعار السوق.

٧- كل من قيد في البورصة أوراقا أو أدوات مالية بالمخالفة لأحكام هذا القانون ولائحته التنفيذية.

٨- كل من تعمد عدم تنفيذ تعديلاته الخاصة بحقوق صغار المساهمين أو بحملة الصكوك.

٩- كل من تعمد مخالفة معايير التقييم المالي الصادرة عن الهيئة.

١٠- إصدار صكوك أو عرضها للتداول على خلاف الأحكام المقررة في هذا القانون..

١١- كل من خالف أحكام المادة (١٤ مكرراً - ١٨) من هذا القانون.

١٢- كل من قام بتقييم الأصول أو منافعها بطريق التدليس.

وذهب بعض شراح قانون رأس المال المصري إلى تأسيس حماية المعلومات الداخلية على مبدأ سر المهنة^(١).

"مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد منصوص عليها في أي قانون آخر^(٢). يعاقب بالحبس لمدة لا تقل عن سنتين، وبغرامة لا تقل عن ٥٠ ألف جنيه أو ما حقه المخالف من نفع مؤثم أو توفاه من خسائر أيهما أكبر، ولا تزيد على ٢٠ مليون جنيه أو مثلى ما حقه المخالف من نفع مؤثم أو توفاه من خسائر أيهما أكبر، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من أفشى سراً اتصل به بحكم عمله تطبيقاً لأحكام هذا القانون، أو حقق نفعاً منه هو أو زوجه أو أولاده أو أثبت في تقاريره وقائع غير صحيحة، أو أغفل في هذه التقارير وقائع تؤثر في نتائجها أو تتعامل في الأوراق أو الأدوات المالية بالمخالفة للأحكام المنصوص عليها

(١) د. صالح البربري الممارسات غير المشروعة في بورصة الأوراق المالية، مرجع سابق، ص ٢٠٩، د. شعبان محمود،

رجب سليم شرح أحكام قانون رأس المال، مرجع سابق، ص ١٦٩١.

(٢) مادة ٦٤ مصري.

بالمادة ٢٠ مكرراً من هذا القانون".

وفى رأى فإن هذا التأسيس قد جانبه الصواب لأن جريمة إفشاء سر المهنة تهدف إلى حماية مصلحة خاصة، بينما جريمة التداول بناء على معلومات داخلية تهدف إلى حماية مصلحة عامة وهى المساواة بين جميع المتعاملين، فضلا عن أن التوصيف القانوني لجريمة إفشاء السر لا يتفق مع طبيعة جرائم السوق المالية والمشكلات التي تثيرها، ولذلك عندي فليس شرطا التطابق بين الواقعة التي تعد سرا وتلك التي تعد معلومة داخلية.

ثانياً: الغرامة.

والغرامة تكون عقوبة أصلية إذا لم يعلق توقيعها على عقوبة أخرى كأن يتم توقيعها على معظم جرائم ومخالفات السوق.

المطلب الثاني

العقوبات التكميلية

أولاً: التعويض المالي:

نص النظام السعودي على أن أي شخص يخالف المادة التاسعة والأربعين من هذا النظام أو أي من اللوائح أو القواعد التي تصدرها الهيئة بناء على تلك المادة، وذلك بالتصرف أو إجراء صفقه للتلاعب في سعر ورقة مالية على نحو متعمد، أو يشترك في ذلك التصرف أو الإجراء، أو يكون مسئولاً عن شخص قام بذلك، ويكون مسئولاً عن تعويض أي شخص يشتري أو يبيع الورقة المالية التي تأثر سعرها سلباً بصورة بالغة نتيجة لهذا التلاعب، وذلك بالقدر الذي تأثر به سعر شراء أو بيع الورقة المالية من جراء تصرف ذلك الشخص.

ثانياً: الغرامة:

الغرامة في النظام السعودي^(١) قد تكون جزاء جنائياً وقد تكون عقوبة تأديبية وفقاً لنوع المخالفة المرتكبة، وهى كغيرها من العقوبات التعزيرية التي يستقل بها ولى الأمر بتقديرها بحسب شخصية الجاني والجريمة وظروف الزمان والمكان، ووفقاً لأنظمة وقوانين رأس المال فإنها تعد أحد الموارد المالية للهيئة

(١) قد تكون الغرامة عقوبة أصلية في النظام السعودي إذا لم يعلق توقيعها على عقوبة أخرى كأن يتم توقيعها على معظم جرائم ومخالفات السوق.

وتودع في حسابها^(١).

والغرامة كجزاء جنائي قد يتم توقيعها من قبل مجلس الهيئة أو من قبل لجنة الفصل، وكعقوبة تأديبية فللسوق المالية عند اكتشاف أي مخالفة للوائحها من قبل الوسطاء فلها أن تقيم الدعوى أمام اللجنة بطلب معاقبتهم^(٢)، ويجوز للوسيط الذي وقع عليه العقاب أن يطلب من اللجنة مراجعة القرار الصادر بحقه^(٣).

وذهبت المادة ٦٦ من قانون رأس المال المصري يعاقب بغرامة لا تقل عن ٥ آلاف جنيه ولا تزيد عن ١٠٠ ألف جنيه كل من يتصرف في أوراق أو أدوات مالية على خلاف القواعد المقررة في هذا القانون.

ويعاقب كل من يستحوذ على أوراق مالية دون تقديم عرض شراء إجباري في الحالات التي تستوجب ذلك وفقاً لأحكام هذا القانون بغرامة لا تقل عن ١٠٠ ألف جنيه، ولا تزيد على ٥٠٠ ألف جنيه، ويحكم على المخالف في هذه الحالة برد قيمة الأوراق المالية محل المخالفة، ولا يجوز التصالح عن هذه المخالفة إلا بعد تقديم عرض الشراء الإجباري وأداء مقابل للهيئة لا يقل عن ١%، ولا يزيد على ١٠% من قيمة الأوراق المالية محل المخالفة.

ثالثاً: المنع من العمل ومزاولة المهنة.

وهو أن يمنع الشخص من ممارسة عمله أو مهنته بعد ثبوت العلاقة بين ممارسة لذلك العمل وبين قيامه بالنشاط الإجرامي السابق إذا كان يخشى أن يؤدي تركه يمارس هذا العمل إلى ارتكاب جرائم جديدة.

ونظام السوق المالية السعودي يُعد هذا الإجراء عقوبة تكميلية ويشترط لتطبيقها أن تكون هناك جريمة ارتكبت بالمخالفة للنظام أو لوائحه التنفيذية والقواعد الصادرة بمقتضاه أو لوائح السوق، وبالرغم من أن النظام السعودي لم يحدد نوعاً خاصاً من الجرائم التي توقع هذه العقوبة بحق مرتكبيها إلا أنه ترك تقدير ذلك لناظر القضية إذا ما رأى في توقيعها حماية للسوق والمستثمرين فيه ممن يخشى منهم استغلال مهنتهم أو عملهم لارتكاب جرائم جديدة وهم في الغالب العاملون في الشركات المدرجة في السوق أو لدى الأشخاص المرخص لهم^(٤)، وهذه العقوبة تطبق إذا كان هناك علاقة مباشرة بين الجريمة المرتكبة وبين

(١) مادة (١٣/أ/٣) من قانون سوق المال السعودي.

(٢) م ٦١ من نظام السوق المالية السعودي.

(٣) م ٦١ من نظام السوق المالية السعودي.

(٤) د. فهد بن محمد النفيعي، الحماية الجنائية للسوق المالية السعودي، رسالة دكتوراه منشورة بجامعة نايف العربية للعلوم

الأمنية، مرجع سابق، ص ٣٨٠.

العمل الذي يقوم به الجاني، أي أن تكون الجريمة قد ارتكبت بسبب العمل أو بمناسبته، وأن تكون هناك أمارات تدل على أن استمرار مزاوله الفرد لمهنته أو لوظيفته سيؤدى إلى ارتكاب جرائم جديدة، لذلك فقد جعله قانون سوق رأس المال المصري وحبوبًا في حالة العود^(١).

وتطبيق هذا التدبير يجب أن لا يكون مطلقا وذلك لتعلقه بحق الفرد في العمل وكسب الرزق، وبالتالي يجب أن يكون محدد المدة، لذلك نجد أن قانون رأس المال المصري قد حدد مدته بالا تزيد عن ثلاث سنوات^(٢)، أما نظام السوق المالي السعودي فقد ترك تقدير ذلك لناظر القضية^(٣).

مع ملاحظة ان العقوبات التكميلية قد تكون وجوبية كالمنع من العمل ومزاولة المهنة في حالة العود إذا كان المحكوم عليه قد صدر بحقه حكم بالإدانة في جريمة سابقة، وقد تكون جوازيه للقاضي .

رابعاً: العقوبات الأخرى المسموح لهيئة سوق المال المطالبة بتطبيقها:

تشتمل العقوبات وفقاً لما نصت عليه المادة ٥٩ من نظام هيئة سوق المال السعودي على:

- ١- إلزام الجاني بالتوقف أو الامتناع عن العمل موضوع الدعوى.
- ٢- إلزامه باتخاذ الإجراءات الضرورية لتجنب وقوع المخالفة واتخاذ ما يصح نتائجها.
- ٣- دفع المكاسب التي حققها الجاني إلى حساب الهيئة.
- ٤- تعليق تداول الورقة.
- ٥- منع الجاني من مزاوله الوساطة أو العمل مستشار استثمار للفترة اللازمة لسلامة السوق وحماية المستثمرين.
- ٦- المنع من العمل في الشركات التي لها أسهم في السوق^(٤).

(١) مادة رقم ٦٩ من قانون سوق رأس المال المصري.

(٢) مادة ٦٩ من قانون سوق رأس المال المصري.

(٣) مادة ٥٩/٦/أ من نظام السوق المالي السعودي.

(٤) تجدر الإشارة هنا إلى أن للهيئة الحق في طلب إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر من العقوبات السابقة وفقاً لما تراه مناسباً لردع الجاني.

المطلب الثالث

التدابير الاحترازية في السوق المالية

في سبيل ضمان سلامة السوق وحماية المستثمرين نص نظام السوق المالي السعودي على عدد من التدابير الاحترازية التي يمكن تطبيقها على المخالفين لنصوصه، وهذه التدابير وإن ورد النص عليها في النظام تحت مسمى العقوبات إلا أن ذلك عندي لا يغير من طبيعتها شيئاً، ويظل تطبيقها موكولاً لمجلس الهيئة أو ناظر القضية بحسب كل حالة .

وقد أخذت جميع أنظمة سوق المال المقارنة بعدم التمييز بين العقوبة والتدبير الذي يعقب ارتكاب الجريمة باعتبارهما من الجزاءات الموضوعية تحت تصرف القاضي ليختار منها الجزاء المناسب للحالة المعروضة عليه حتى وإن جاءت تحت مسميات أخرى مستترة كالعقوبات التبعية أو التكميلية^(١).

أولاً: الوعظ.

يُعد الوعظ من العقوبات التعزيرية التي توقع على المخالفات الصغيرة التي لا يترتب على ارتكابها آثاراً جسيمة تمشياً مع القاعدة الشرعية في تناسب العقوبة مع الجريمة، وهي عادة ما تطبق على الأشخاص الذين لا يرتكبون المخالفات أو الذنوب إلا سهواً وغفلة من غير قصد وتعهد للإجرام أو الإضرار بالناس، ويكونون من أهل الاستقامة لأن هؤلاء يتعظون بمجرد الوعظ والتنبيه، أي أنها لا توقع إلا على من غلب على الظن أنها تصلحه وتذكره وتؤثر فيه^(٢)، وقد وردت هذه العقوبة في قانون سوق رأس المال المصري كأحد التدابير التي يقوم بها مجلس إدارة الهيئة إذا قام خطر يهدد السوق أو مصالح المساهمين بالشركة أو المتعاملين معها^(٣)، وقد يكون تدبيراً تقوم به لجنة عضوية البورصة إذا خالف العضو أو أحد مديريه أو مندوبيه أو ممثليه لدى البورصة أحكام قانون رأس المال وقانون الإيداع والقيود المركزي أو لائحته التنفيذية أو القرارات الصادرة تنفيذاً لها.

ثانياً: التوبيخ.

تجدر الإشارة إلى أن التعزير بالتوبيخ تعلق الوعظ حيث يعاقب به من يظهر أن الوعظ لا يزجره،

(١) د. عمر سالم، النظام القانوني للتدابير الاحترازية، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٥م، ط١، ص ٤٦.

(٢) د. فهد بن محمد النفيعي، الحماية الجنائية للسوق المالية السعودي، رسالة دكتوراه منشورة بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مرجع سابق، ص ٣٦٦.

(٣) م ٣١ من قانون سوق رأس المال المصري، ومادة رقم (٥ مكرر/٨٩) من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال.

ويتفقان في أنهما لا يوقعان إلا على المخالفات الصغيرة وعلى من يقع منه الإجراء سهواً، ولا توقع هذه العقوبة بناء على سوق رأس المال السعودي إلا بقرار من مجلس الهيئة بعد إخطار الوسيط أو وكيله وإعطائه فرصة لسماع أقواله في جلسة استماع^(١)، وذلك إذا ظهر للمجلس أن ما قام به العضو ليس من الجسامة بمكان أن توقع عليه عقوبة أخرى كما لو لم يخل بنظام السوق ولوائحه، إلا أنه قد قام بخرق أنظمة الأوراق المالية في دولة أخرى^(٢)، وذلك في حالة ما إذا كان هناك اتفاق مع تلك الجهة استناداً لمادة ٢٠ فقرة ب من نظام السوق المالية السعودي.

ثالثاً: التهديد.

ويشترط في التهديد ألا يكون كاذباً وان يرى الحاكم أنه منتج وكاف لإصلاح الجاني وتأديبه^(٣)، وتطبق هذه العقوبة بطرق مختلفة منها أن تحكم لجنة الفصل بالعقوبة مع إيقاف تنفيذها إذا رأت أن المحكوم عليه مالا ينبئ عن شخصية إجرامية وأن يغلب عليها الظن أن التهديد بتوقيع العقوبة كاف لزرع الجاني وتأديبه^(٤).

رابعاً: تعليق نشاط السوق.

وذلك في الأحوال التي ترى فيها الهيئة أو وزير المالية ضرورة تعليق نشاط السوق لمدة تزيد عن يوم واحد فيجب أن يصدر قرار بالموافقة على ذلك من وزير المالية أو الوزير المختص وفقاً للقانون المصري^(٥).

كما أجاز مجلس هيئة السوق المالية السعودي في حالات الضرورة أن يصدر قراراً بتعليق نشاط السوق لمدة لا تزيد عن يوم واحد ويصدر القرار بحضور ثلاثة من أعضائه على الأقل على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائبه وإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي يصوت معه الرئيس^(٦).

(١) م ٦٢ من نظام السوق المالية السعودي.

(٢) م (٦٢/أ/٤) من نظام السوق المالية السعودي.

(٣) د. عبد القادر عودة التشريع الجنائي الإسلامي، دار الكاتب العربي، بيروت، بدون سنة نشر، ص ٧٠٣.

(٤) د. فهد بن محمد النفيعي، الحماية الجنائية للسوق المالية السعودي، رسالة دكتوراه منشورة بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية كلية الدراسات العليا قسم العدالة الجنائية - الرياض ٢٠٠٦ م ص ٣٦٩.

(٥) م ٢٢ من قانون سوق رأس المال المصري.

(٦) م ١٠ من نظام سوق المال السعودي.

خامسا: تعليق الإدراج.

أعطى نظام السوق المالية للهيئة صلاحية تعليق إدراج أي ورقة مالية متداولة في السوق في أي وقت حسبما تراه مناسبا حيث نصت على أنه في أحوال الضرورة التي تقدرها الهيئة لحماية المستثمرين أو للمحافظة على سوق منتظم^(١).

ووفقا لقانون سوق المال المصري فإن قرار رئيس الهيئة أو البورصة في تعليق تداول الورقة المالية لا يكون نهائيا إلا بعد موافقة الوزير المختص عليه، والحق له أن يوقف تنفيذه أو أن يتخذه من تلقاء نفسه إذا طرأت ظروف خطيرة تحتم ذلك^(٢).

سادسا: تعليق النشاط أو فرض قيود عليه.

والمقصود هنا التدابير التي أسند النظام لمجلس الهيئة اتخاذها عند قيام الوسيط أو وكيله سواء قبل أو بعد الحصول على الترخيص بارتكاب مخالفات منها إذا أعطى عمدا أو تسبب في إعطاء بيانات جوهرية زائفة أو مضللة في طلب الترخيص المقدم أو في أي وثيقة أو تقرير قدمه إلى السوق أو إلى الهيئة، وكذلك إذا أخطرت الهيئة رسميا من قبل جهة تنظيمية للأوراق المالية في دولة أخرى أن الوسيط أو وكيله قد قام بصورة متعمده بخرق أنظمة الأوراق المالية لتلك الدولة، أو قام بتقديم معلومات غير صحيحة ومضللة في التقارير المطلوب تقديمها فيها^(٣).

سابعا: إلغاء الترخيص.

حيث استخدمت المادة ٦٢ من النظام السعودي مصطلح سحب الترخيص، كتدبير يوقعه مجلس الهيئة على الوسيط المخالف أو وكيله بعد إخطارهم وإعطائهم الفرصة لسماع أقوالهم في جلسة استماع عند ارتكابهم أي من المخالفات المنصوص عليها في تلك المادة. أما في حال ما إذا اكتشفت السوق أي مخالفة للوائحها فقد أجاز لها النظام أن تقيم الدعوى أمام لجن الفصل لإيقاع الجزاء المناسب على المخالف بما في ذلك طلب إلغاء الترخيص الممنوح له، ويجوز للوسيط الذي وقع عليه الجزاء أن يستأنف القرار الصادر بحقه أمام لجنة الاستئناف^(٤).

(١) م ٢١ من قواعد التسجيل والإدراج في سوق المال السعودي والتي وردت على سبيل الحصر.

(٢) م ٢٢ من قانون سوق رأس المال المصري.

(٣) م ٦٢ من نظام السوق المالية السعودي.

(٤) م ٦١، م ٦٢ من نظام السوق المالية السعودي.

ثامنا: الإلزام.

إذا تبين للهيئة بعد عمليات التحقيق اللازمة أن هناك من ارتكب أو اشتهر أو شرع في أعمال أو ممارسات تشكل مخالفة لأحكام النظام أو اللوائح التنفيذية له أو لوائح السوق أو القواعد التي تصدرها الهيئة، فإنه يحق لها إقامة الدعوى أمام لجنة الفصل فلزام الشخص المعنى بالتوقف عن القيام بالعمل موضع الدعوى^(١).

نتتهي من ذلك المبحث إلى أن هناك عقوبات أصلية وتكميلية وتدابير احترازية للاحتيال في السوق المالية، أما العقوبات الأصلية فهي السجن والغرامة وبينت في ذلك إلى أن الغرامة تكون عقوبة أصلية إذا لم يعلق توقيعها على عقوبة أخرى كأن يتم توقيعها على معظم جرائم ومخالفات السوق.

والعقوبات التكميلية كالتعويض المالي والغرامة والتي ذهب فيها النظام السعودي إلى إنها قد تكون جزاء جنائيا وقد تكون عقوبة تأديبية وفقا لنوع المخالفة المرتكبة، والمنع من العمل ومزاولة المهنة والعقوبات الأخرى المسموح لهيئة سوق المال المطالبة بتطبيقها.

وكان من التدابير الاحترازية لعقوبة الاحتيال في السوق المالي الوعظ، والتوبيخ، والتهديد، وتعليق نشاط السوق، وتعليق الإدراج، وتعليق النشاط أو فرض قيود عليه، وإلغاء الترخيص والإلزام.

(١) م رقم (١-٢٠) من نظام السوق المالية السعودي.

خاتمة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد:

فبفضل من الله وحده انتهيت من هذه الدراسة الاحتيال في السوق المالي السعودي، والتي استفتحتها ببيان المفهوم القانوني لجريمة الاحتيال، وفيه:

أن الاحتيال في السوق المالية هو القيام بعمل أو إجراء يوجد انطبعا غير صحيح بشأن السوق أو الأسعار أو قيمة أي ورقة مالية بقصد إيجاد ذلك الانطبعا أو لحت الآخرين على البيع والشراء أو الاكتتاب في تلك الورقة أو الإحجام عن ذلك، وانه يوجد فروق بين الاحتيال في السوق المالية وكلا من الغش والمضاربة وكذلك بين صانع السوق والمتلاعب.

وقد حددت المادة ٣٩ من نظام السوق المالية السعودي محل جريمة الاحتيال بالورقة المالية المدرجة في السوق المالية، وانتهينا إلى أن الورقة المالية هي صكوك تصدرها الدولة أو الشركات سواء كانت عامة أو خاصة على أن تكون قابلة للتداول وتعطى الحق في الحصول على جزء من الأرباح لحاملها أو تعطى له الحق في الاشتراك بجزء من رأس المال، وقد ذكرنا في ذلك، أن للورقة المالية محل جريمة الاحتيال عدة شروط منها ثبوت الحق المالي بشكل صريح وقاطع، وأن يكون محل الورقة مالا، وإدراج الورقة في السوق المالية.

ثم انهينا ذلك المبحث بأركان جريمة الاحتيال في السوق المالي وبيننا كلا من الركن المادي والركن المعنوي لجريمة الاحتيال في السوق المالية، وقد ذكرت في ذلك أن جرائم الاحتيال والتلاعب بالسوق المالية تعتبر من الجرائم العمدية متى ما توافر القصد الجنائي في السلوك المكون للجريمة، وان القصد الجنائي المطلوب توافره في هذا النوع من الجرائم هو القصد الجنائي بنوعيه العام والخاص، فإذا انعدمت إرادة الشخص الذي ارتكب الفعل فلا يمكن إدانته بالجريمة باعتباره مذنبا نظرا لغياب إرادته، وأوضحت في ذلك ما هي الشروط الواجب توافرها لجريمة الاحتيال في السوق المالية؟

وقد عرضت في المبحث الثاني صور متنوعة، ومتعددة للاحتيال منها الاحتيال والتلاعب في عروض الأسعار، والبيع الصوري، والإشاعات وتسريب المعلومات الخاطئة، وقد بينت في ذلك أبرز أساليب التلاعب التي تؤثر في تكوين الأسعار المصطنعة بسوق الأوراق المالية، وأن الهدف من التلاعب هو كسب المال، سواء كان بشكل مباشر أو غير مباشر.

وذكرت أن صور الاحتيال في السوق المالي السعودي قد وردت على سبيل المثال وليس الحصر ومنها قيام البعض بالسلوك المسبب للإضرار في السوق المالي، والقيام بعقد صفقات بأوراق مالية لا تتطوي على انتقال حقيقي لملكية تلك الأوراق، والاحتيال عن طريق استغلال المعلومات الداخلية، وجريمة السلوك الاستغلالي الذي يمثل تلاعبا بالسوق المالية، وجريمة إعطاء وتقديم معلومات غير صحيحة وخاطئة، وعلى النظر من ذلك نجد أن من صور الاحتيال في التشريع المصري جريمة الإفصاح عن المعلومات الداخلية واستغلالها، وتجريم إفشاء السر.

ثم تطرقت في المبحث الثالث إلى العقوبات المقررة لجريمة الاحتيال في نظام السوق المالية، ومنها عقوبات أصلية وتكميلية وتدابير احترازية للاحتيال في السوق المالية، أما العقوبات الأصلية فهي السجن والغرامة وبيئت في ذلك إلى أن الغرامة تكون عقوبة أصلية إذا لم يعلق توقيعها على عقوبة أخرى كأن يتم توقيعها على معظم جرائم ومخالفات السوق.

والعقوبات التكميلية كالتعويض المالي والغرامة والتي ذهب فيها النظام السعودي إلى إنها قد تكون جزاء جنائيا وقد تكون عقوبة تأديبية وفقا لنوع المخالفة المرتكبة، وكذلك المصادرة، والمنع من اعمل ومزاولة المهنة، والعقوبات الأخرى المسموح لهيئة سوق المال المطالبة بتطبيقها .

وكان من التدابير الاحترازية لعقوبة الاحتيال في السوق المالي ، الوعظ، والتوبيخ، والتهديد تعليق نشاط السوق، وتعليق الإدراج، وتعليق النشاط أو فرض قيود عليه، وإلغاء الترخيص.

وفى النهاية لا يسعني إلا أن أشكر الله العلي العظيم على توفيقه في القيام بهذا العمل، والذي لا يعد سوى محاولة اجتهاد متواضعة أحاول من خلالها المساهمة في بيان الاحتيال في السوق المالي السعودي، وهو بطبيعة الحال - شأنه شأن أي عمل بشري- لا يخلو من القصور أو الهنات.

نتائج البحث

- ١- يعرف الاحتيال في السوق المالية بأنه: القيام بعمل أو إجراء يوجد انطباعاً غير صحيح أو مضللاً بشأن السوق أو الأسعار أو قيمة أي ورقة مالية بقصد إيجاد ذلك الانطباع أو لحث الآخرين على البيع أو الشراء أو الاكتتاب في تلك الورقة أو الإحجام عن ذلك.
- ٢- توافر كلا من الركن المادي والركن المعنوي في جريمة الاحتيال في السوق المالي من خلال النشاط الايجابي الذي يصدر عن الفاعل والقصد الإجرامي بشقيه العام والخاص.
- ٣- توافر أساليب النشاط الإجرامي في جريمة الاحتيال في السوق المالي من خلال استعمال الطرق الاحتيالية والتصرف في مال الغير، اتخاذ اسم أو صفة كاذبة.
- ٤- صور جرائم الاحتيال في السوق المالي السعودي قد حددت على سبيل الحصر.
- ٥- يخضع تداول الأوراق المالية داخل السوق المالية لمجموعة من الأحكام والشروط، فلا بد أن يتم التداول ضمن مكان معين هو سوق الأوراق المالية، وعلى أوراق مالية مدرجة ومسجلة في السوق المالية، وفي شكل صفقات، ومن خلال وسيط مالي.
- ٦- يخرج عن نطاق المعلومات الداخلية المحظور التداول بناءً عليها، تلك المعلومات التي تبني على أساس الاستنتاجات والدراسات والبحوث والتحليلات الاقتصادية أو المالية.
- ٧- إن تمتع المعلومات الداخلية بصفة السرية يظهر من جانبين يتمثل الأول؛ في سريتها فهي غير مفصح عنها سوى لأشخاص معينين (المطلعين). ويتمثل الثاني في أهميتها وتميزها نظراً لأنها تؤثر على سعر الورقة المالية.
- ٨- إن كان القصد الجنائي العام يقوم على عنصري العلم والإرادة فإن القصد الخاص يقوم على النية أو الباعث، فإن كان الجاني يعلم بأن سلوكه تداوله بناءً على معلومات داخلية محظور قانوناً، فإن هناك فرق بين إرادته ونيته، فالأولى تتجه إلى إتيان فعل التداول مع العلم بحظره وتكون أعم من الأخيرة التي تتمثل في الباعث الداخلي لديه لإتيان هذا الفعل المحظور قانوناً.
- ٩- إن كانت العقوبات السالبة للحرية تتمثل في السجن والحبس، إلا أن المنظم السعودي لم ينص في غالبية الجرائم على عقوبة الحبس، لذلك لم يذكر نظام السوق المالية السعودي لعام ٢٠٠٣م بصدد الجرائم التي تقع على مخالفته أو مخالفة لائحته سوى عقوبة السجن.

١٠- إن من أساليب التلاعب: المشاركة في سلسلة من الصفقات الضخمة على سهم منشأة بغرض رفع السعر أو خفضه بطريقة اصطناعية، ومن ثم بيعه وتحقيق مكاسب سريعة، ومنها التلاعب المعلوماتي، وفتح الحسابات المتعددة للتداول، وغيرها من الأساليب.

١١- من أبرز صور التلاعب في الأسواق المالية: البيع الصوري، وتوافق الطلبات، والشراء بغرض الاحتكار، واستغلال ثقة العملاء، والضح والتفريغ، وهي صور محرمة لأنها تتنافى ومبادئ الشريعة الإسلامية المبنية على الأمانة وتحريم الغش والإضرار بالآخرين.

١٢- إن للتلاعب آثاراً اقتصادية واجتماعية سيئة، فهو يحدث تذبذباً اصطناعياً عنيفاً في الورقة المالية مما يعكس قيمة صناعية للورقة المالية. وهو ينقل المتاجرة في الأوراق المالية من مخاطرة مشروعة إلى مقامرة تريح فيه القلة ما تخسره الكثرة الكاثرة، وهو فوق كل هذا يسن سنة الجشع والطمع في الربح السريع الذي يفضي إلى السعي إلى البحث عن الربح على حساب الإضرار بالآخرين.

التوصيات

نخرج من هذا البحث بعدة توصيات نوجزها على الشكل التالي:

- ١- معالجة مشكلة التلاعب في الأسواق المالية، وذلك من خلال بحث أسباب التلاعب في الأسواق المالية، ومعالجتها من جذورها.
- ٢- توعية المستثمرين بأساليب وصور التلاعب حتى يتسنى لهم توقي الحذر من أن يقعوا في شرك المتلاعبين.
- ٣- ضرورة إجراء تعديل على نظام السوق المالية وخاصة المواد المتعلقة بالعقوبات على جريمة تداول الورقة المالية بناءً على معلومات داخلية، بحيث تزيد عقوبة السجن المقررة عن خمس سنوات نظراً لما لهذه الجريمة من التأثير على حركة الاستثمار والمستثمرين بسوق المال بما يهدد أركان الاقتصاد الوطني.
- ٤- تطوير آليات ووسائل فعالة تضمن من جهة شفافية عالية للتداول، كما تسمح بكشف أساليب وصور التلاعب.
- ٥- ضرورة دعم جهات التحقيق في سوق المال بكوادر مؤهلة من النيابة العامة للاستفادة من خبراتهم في أصول التحقيق.
- ٦- تطوير أطر قانونية فعالة تنظم أسواق الأوراق المالية على المستوى المحلي، وتعصمه من اختراق المتلاعبين الدوليين.
- ٧- تدعيم لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بكوادر مؤهلة من قضاة المحاكم التجارية لتطوير أعمال اللجنة.
- ٨- تطوير الأنظمة المتعلقة بتجريم الاحتيال في أسواق الأسهم وإصدار اللوائح التنفيذية لتفسير تلك الأنظمة مع دعمها بالقرارات والتعاميم المساندة لمستجدات صور الاحتيال المالي.
- ٩- عقد المؤتمرات والندوات الوطنية والإقليمية والدولية لبحث أحدث الأساليب المتعلقة بمكافحه جريمة الاحتيال في أسواق المال وسبل الحد منها.
- ١٠- تأهيل وتدريب الكوادر البشرية لمراقبه الأسواق وتداول الأسهم والاستفادة من خبرات الدول المتقدمة في هذا المجال.

١١- تنظيم حملات إعلانية عن طريق وسائل الإعلام المختلفة بهدف تطوير العاملين والمضاربة بطرق أساليب الاحتيايل في السوق المالي السعودي.

١٢- تطوير إدارة الرقابة لمتابعه المتلاعبين في سوق الأسهم وضبط مخالفاتهم هم مما يساعد على ملاحقتها والحد منها.

١٣- استخدام التطور التقني في الكشف وضبط المحتالين في السوق المالي.

١٤- إضافة عقوبة التشهير بمن تثبت إدانته في سوق المال.

وفى ختام هذا البحث أسأل الله بمنه وكرمه أن يوفقنا لما يحبه ويرضاه، وأن يتقبل أعمالنا، فإن أصبنا فمن الله وإن أخطأنا فمن أنفسنا، ولا حول ولا قوة إلا بالله. وصلى الله على نبينا محمد..

قائمة المراجع

أولاً- المراجع العامة:

- ١- د. أحمد أمين شرح قانون العقوبات مطبعه دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٢٤م.
- ٢- د. محمد المشهداني، شرح قانون العقوبات، الطبعة الأولى، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع، عمان، ١٩٩٧م.
- ٣- د. محمود نجيب حسني، قانون العقوبات، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٨٢م.
- ٤- د. عبد القادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي، دار الكاتب العربي، بيروت، بدون سنة نشر.
- ٥- د. عبد الرؤوف مهدي ، شرح القواعد العامة لقانون العقوبات، دار النهضة العربية، ٢٠٠٩م.

ثانياً: المراجع المتخصصة:

- ١- د. أحمد كامل سلامة، الحماية الجنائية لأسرار المهنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٨م.
- ٢- د. إبراهيم ممدوح، جرائم الاحتيال في المؤسسات المالية، دار المعارف، القاهرة، ٢٠٠١م.
- ٣- د. أحمد يوسف، الاحتيال في السوق المالي، دار الثقافة، بيروت، ٢٠٠٢.
- ٤- د. أنور فكري، جرائم الأموال العامة والخاصة، مكتبة غريب للنشر، القاهرة، ٢٠٠٩م.
- ٥- د. شعبان محمود، رجب سليم، شرح أحكام قانون رأس المال، ط١، دار أبو المجد للطباعة، القاهرة، ٢٠٠٤.
- ٦- د. صالح البربري، الممارسات غير المشروعة في بورصة الأوراق المالية، مركز المساندة القانونية، ٢٠٠١م.
- ٧- د. طاهر شوقي مؤمن، عقد بيع الأوراق المالية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٧.
- ٨- د. عمر سالم، النظام القانوني للتدابير الاحترازية "دراسة مقارنة"، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٥م.
- ٩- د. خورشيد أشرف إقبال، سوق الأوراق المالية بين الشريعة الإسلامية والنظم الوضعية، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.

- ١٠- د. مجدي شهاب، اقتصاديات النقود والمال، دار الجامعة الجديد، الإسكندرية، ٢٠٠٠م.
- ١١- د. محمد بن ناصر محمد البجاد، جرائم السوق المالية في النظام السعودي، ٢٠٠٨م، بدون دار نشر.
- ١٢- د. محمد مطر، إدارة الاستثمار، ط٢، مؤسسة الوراق، الأردن، ١٩٩٩م.
- ١٣- د. محمود كومان، د رضا عبد الحميد، جرائم الشركات في النظام السعودي "دراسة مقارنة"، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٦.
- ١٤- د. منير أبو ريشة، المسؤولية الجنائية للوسطاء الماليين في عمليات البورصة، دار الجامعة الجديد، ٢٠٠٧.
- ١٥- د. منير هندي، أساسيات الاستثمار في الأوراق المالية، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٩٩م.
- ١٦- د. مجدي حبشي الحماية الجنائية وشبه الجنائية للأسواق المالية، دراسة مقارنة للقانونين المصري والفرنسي، دار النهضة العربية، ٢٠٠١.
- ١٧- د. هشام الباسط، الأوراق المالية وأسواق المال، دار الثقافة، بيروت، ٢٠٠٧م.
- ١٨- د. أشرف محمد دوابة، صناديق الاستثمار في البنوك الإسلامية، دار السلام للطباعة والنشر، ط١، ١٤٢٥ هـ، ٢٠٠٤م.

ثالثاً- الرسائل العلمية:

أ - رسائل الدكتوراه

- ١- د. مبارك آل سليمان، أحكام التعامل في الأسواق المالية، رسالة دكتوراه مقدمة إلى قسم الفقه في كلية الشريعة بالرياض، ط١، دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٦هـ.
- ٢- د. فهد بن محمد النفيعي، الحماية الجنائية للسوق المالية السعودي، رسالة دكتوراه منشورة بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية كلية الدراسات العليا- قسم العدالة الجنائية، الرياض، ٢٠٠٦م.

ب- رسائل ماجستير:

- ١- محمد بن ناصر الاحبابي، وسائل النصب والاحتيال في دوله الإمارات رسالة ماجستير غير

منشوره الرياض أكاديمية نايف للعلوم الأمنية ١٤١١ هجريه بعنوان وسائل النصب والاحتتيال في دوله الإمارات.

- ٢- عبد العزيز صالح الناصر جريمة النصب والاحتتيال والخصائص الاجتماعية لمرتكبها أكاديمية نايف للعلوم الأمنية رسالة ماجستير غير منشوره ١٤٢٠ هجري
- ٣- فيصل بن سلطان المري، تطهير الأسهم والصناديق الاستثمارية، رسالة ماجستير، جامعة القصيم ، بدون سنة نشر.

ج- أبحاث منشورة:

- ١- د عبد الله بن محمد العمراني - التلاعب في الأسواق المالية دراسة فقهية- بحث منشور في الدورة العشرون للمجمع الفقهي الإسلامي المنعقد في مكة المكرمة في الفترة من ١٩ - ٢٣ محرم ١٤٣٢ هـ ٢٥-٢٩ ديسمبر ٢٠١٠.
- ٢- د محمد بن إبراهيم السحيباني، التلاعب في الأسواق المالية (صوره وآثاره) بحث مقدم للدورة العشرين للمجمع الفقهي الإسلامي، رابطة العالم الإسلامي مكة المكرمة.
- ٣- د. عبد الباري مشعل، التلاعب في أسواق الأوراق المالية، بحث تقدم به إلى الدورة العشرين للمجمع الفقهي الإسلامي المنعقدة في مكة المكرمة في الفترة من ٢٥-٢٩ ديسمبر ٢٠١٠.
- ٤- د. محمد عبد الحليم عمر، الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية، سلسلة المنتدى الاقتصادي (اللقاء الثاني) مطبعة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر ١٩٩٧م.
- ٥- د. صالح البربري، المضاربة والتلاعب بالأسعار في سوق الأوراق المالية، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر للمؤسسات الإسلامية.

رابعاً - الأنظمة واللوائح:

- ١- نظام السوق المالية السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٠ وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢ هـ.
- ٢- نظام السوق المالية المصري رقم ٥٨ لسنة ١٩٩٨.
- ٣- قانون هيئات الاستثمار الجماعي في الأوراق المالية الفرنسي لسنة ١٩٨٨م.

خامسًا - المراجع الأجنبية:

- مراجع إنجليزية:

- Nelemans, M (2007), redefining Trade-Based Manipulation, forth coming in Valparaiso university law review.

- مراجع فرنسية:

- Rabut. Albert, droit des bourses de valeurs at des agents de change édition litec, libraires techniques, Paris, 1983

- مواقع على الشبكة العنكبوتية:

- http://www.aleqt.com/2015/01/05/article_920273.htm
- <https://www.maaal.com/archive>

قائمة المحتويات

١	مقدمة
١	- موضوع البحث
٢	- مشكلة وتساؤلات البحث
٣	- منهج البحث
٣	- صعوبة البحث
٥	المبحث الأول: المفهوم القانوني لجريمة الاحتيال في السوق المالي
٥	المطلب الأول: ماهية الاحتيال في السوق المالي
٧	- الفرق بين الغش والاحتيال في السوق المالية:
٧	- الفرق بين المضاربة والاحتيال في الأسواق المالية:
٨	- الفرق بين صانع السوق والمتلاعب:
١٠	المطلب الثاني: محل الاحتيال
١٢	أولاً: تعريف الورقة المالية محل جريمة الاحتيال في السوق المالية.
١٣	ثانياً: شروط الورقة المالية محل جريمة الاحتيال في السوق المالي السعودي:
١٥	المطلب الثالث: أركان جريمة الإحتيال
١٥	أولاً: الركن المادي لجريمة الاحتيال في السوق المالي.
١٧	ثانياً: الركن المعنوي في جريمة الاحتيال في السوق المالي.
١٨	- الشروط الواجب توافرها لجريمة الاحتيال في السوق المالي
٢٠	المبحث الثاني: صور جريمة الاحتيال
٢٠	المطلب الاول: صور جريمة الاحتيال في السوق المالية
٢٠	الصورة الاولى: الاحتيال والتلاعب في عروض الأسعار
٢١	الصورة الثانية: البيع الصوري.
٢٢	الصورة الثالثة: العروض الوهمية.
٢٣	الصورة الرابعة: الإشاعات وتسريب المعلومات الخاطئة.
٢٥	المطلب الثاني: صور الاحتيال في السوق المالي السعودي
٢٥	أولاً: قيام البعض بالسلوك المسبب للإضرار في السوق المالي.
٢٦	ثانياً: القيام بعقد صفقات بأوراق مالية لا تنطوي على انتقال حقيقي لملكية تلك الأوراق:
٢٦	ثالثاً: الاحتيال عن طريق استغلال المعلومات الداخلية:
٢٨	رابعاً: جريمة السلوك الاستغلالي الذي يمثل تلاعباً بالسوق المالية.
٢٩	خامساً: جريمة إعطاء وتقديم معلومات غير صحيحة وخاطئة
٣١	المطلب الثالث: صور جريمة الاحتيال في التشريع المصري

٣١	أولاً: جريمة الإفصاح عن المعلومات الداخلية واستغلالها
٣٢	ثانياً: تجريم إفشاء السر .
٣٤	المبحث الثالث: عقوبة جريمة الاحتيال في السوق المالية.
٣٥	المطلب الأول: العقوبات الأصلية
٣٧	أولاً: عقوبة السجن/ الحبس:
٣٧	ثانياً: الغرامة.
٣٧	المطلب الثاني: العقوبات التكميلية.
٣٦	أولاً: التعويض المالي.
٣٧	ثانياً: الغرامة:
	ثالثاً: المنع من العمل ومزاولة المهنة: .
	خطأ! الإشارة المرجعية غير معروفة.
٣٨	رابعاً: العقوبات الأخرى المسموح لهيئة سوق المال المطالبة بتطبيقها
٣٩	المطلب الثالث: التدابير الاحترازية في نظام السوق المالية
٣٩	أولاً: الوعظ.
٤٠	ثانياً: التوبيخ.
٤٠	ثالثاً: التهديد
٤٠	رابعاً: تعليق نشاط السوق.
٤١	ثانياً: تعليق الإدراج.
٤١	ثالثاً: تعليق النشاط أو فرض قيود عليه.
٤١	رابعاً: إلغاء الترخيص.
٤٢	خامساً: الإلزام.
٤٤	خاتمة
٤٦	نتائج البحث
٤٨	التوصيات
٥٠	قائمة المراجع
٥٤	قائمة المحتويات